

إنه في يوم الموافق / /

قد تم الاتفاق بين كل من:

الفريق الأول: شركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية ذ.م.م (ويعرف لاحقا بالشركة)
 عنوانه : 45 شارع عصام العجلوني - الشميساني - عمان
 تلفون : 5200330 - 9626 +
 فاكس : 5692872 + 9626
 بريد الكتروني: info@capitalinv.com
 ص.ب : 940982 عمان 11194 الأردن .

والفريق الثاني: (ويعرف لاحقا بالعميل)

الجزء الأول: الأحكام المتعلقة بالبورصة المحلية

حيث أن الشركة مرخصة للقيام بأعمال الوساطة المالية عن طريق بيع وشراء الأوراق المالية المتداولة لدى بورصة عمان، وقد قام العميل بختبار الشركة تقوم، بصفتها وسليطاً مالياً وحسب التراخيص الممنوحة لها من قبل هيئة الأوراق المالية وبموجب قانون الأوراق المالية والتعليمات والأنظمة الصادرة بمقتضاه، باليابة عنه بالتعامل بالأوراق المالية وفق الأنظمة والقوانين المعمول بها، فقد تم الاتفاق على ما يلى:

- 1- تعتبر مقدمة هذه الاتفاقية جزاً لا يتجزأ من بنودها وشروطها وتقرأ معها.
- 2- للشركة حق التعامل بالأوراق المالية التي يحددها العميل وفقاً للتقويمات الخطية أو الشفوية أو الالكترونية أو بواسطة الفاكس المقدمة منه دون أن تتحمل الشركة جزئياً أو كلياً ودون أن تشارك بأي نسبة كانت في أي أرباح أو خسائر مادية أو غير مادية والتي قد تنشأ نتيجة لتنفيذها لهذه التفاويض. ويوافق الفريق الثاني على قيام الفريق الأول بتسجيل مكالماته الهاتفية معه والمتعلقة بأوامر الاتجار المنظمة بموجب هذه الاتفاقية وذلك منعاً للالتباس بينها والخصوص. ويوافق الفريق الثاني ويعلم بأن هذه التسجيلات تعتبر بينة قانونية على صحة ما ورد فيها وملزمة له. كما أن عدم التسجيل لا يسقط حق الفريق الأول بثباتها بأية وسيلة أخرى من وسائل الإثبات.
- 3- تقوم الشركة بتخصيص رقم مرجعي للعميل يعرف على نظام مركز إيداع الأوراق المالية ويعتمد هذا الرقم في كافة عمليات تداوله بالأوراق المالية، وتلتزم الشركة باصدار إشعار تعريف وتسليمه له، وعلى العميل التوقيع على نسخة هذا الإشعار إقرار بصحة ما ورد فيه ويفوض الفريق الثاني الشركة بتحويل الأوراق المالية المودعة لدى مركز إيداع الأوراق المالية إلى حسابه تحت السيطرة لدى الشركة، ويدرك الفريق الثاني ويفهم بأنه لا يحق له التصرف بالأوراق المالية الموجودة في حسابه تحت السيطرة لدى الفريق الأول من خلال وسبط مالي آخر إلا بموافقة الشركة.
- 4- تتقاضى الشركة من العميل معلومة بواقع (%) من قيمة كل فاتورة وتحق للشركة تعديل العمولة وذلك بما لا يتعارض والتعليمات الصادرة بهذا الغرض، كما يحق للشركة تخفيض العمولة حسب ما تراه مناسباً وما لا يتعارض مع تعليمات هيئة الأوراق المالية.
- 5- تقوم الشركة بإرسال كشف حساب شهري إلى العميل بين حركة حسابه ورصيده لدى الشركة، ويعتبر هذا الكشف صحيحاً ومقرراً بما جاء فيه ما لم يقدم اعتراض خطى خلال عشرة أيام من تاريخه.
- 6- يتلزم ويعهد العميل باليابة أي مبالغ تترتب في ذمته بموجب أي مطالبة أو فاتورة أو كشف حساب يصدر عن الشركة بناء على تنفيذها لأوامره سواء قد تم تنفيذ هذا التعامل جزئياً أو كلياً مباشرة أو بالواسطة عن طريق أي طرف آخر موكلا بموجب وكالة عليه أمواله، أو كان هو الطرف الآخر في بما في ذلك أي عمولات أو مصاريف متقد عليها بين الطرفين.
- 7- يتلزم العميل بعدم بيع أو تحويل ملكية أو رهن أي أوراق مالية تم شراؤها عن طريق مكتب وساطة الشركة إلا عن طريقها أو بعد السداد التام والكاملا لآية مبالغ مترتبة للشركة في ذمته، ويحق للشركة التصرف بالأوراق المالية المودعة لدى المركز تحت سيطرتها لتسديد آية مطالبات غير مسددة من قبل العميل كما يفرض العميل الشركة ببيع آية أوراق مالية مشترأة بموجب تفويضه هذا أو أي تفويض سبقه أو لاحق له في حال عدم سداده لأي مبالغ مترتبة للشركة في ذمته لأي سبب كان ووفقاً لرأي الشركة وحدها تفويضاً مطلقاً غير قابل للعزل / أو الإلغاء / أو التعديل.
- 8- كما يقر ويعتبر العميل انه قادر على دفع أثمان الأوراق المالية التي أعطى أوامر لشرائها خلال فترة يومين وأنه قادر على تسديد كافة الرسوم والعمولات والفوائد والاتجاع والمصاريف الناشئة عن عمليات الشراء والبيع هذه.
- 9- يفوض العميل الشركة تفويضاً مطلقاً غير قابل للعزل / أو الإلغاء / أو التعديل بأجراء المقاصلة بين حساباته لدى مكتب وساطة الشركة وحساباته الأخرى في الشركة وبموضتها بقيد آية مبالغ يراها مناسبة نتيجة تأخره عن تسديد الالتزامات المترتبة عليه، وكذلك يفوضها ببيع آية أوراق مالية مشترأه أو يمتلكها العميل في حال عدم سداده لأي مبالغ مترتبة عليه بعد مدة يومين من تاريخ نشوئها، دون الحاجة لأي تفويض خطى آخر ويسقط حقه بالطعن بصحة هذا التفويض وأو الرجوع عنه.
- 10- للشركة الحق في قبول أو رفض تنفيذ أي تفويض كلياً أو جزئياً وذلك بما لا يتعارض والقوانين والأنظمة والتعليمات السارية والتي تنظم آلية التداول والتعامل بالأوراق المالية.
- 11- يتلزم العميل بتزويد مكتب وساطة الشركة بآية أوراق أو نماذج أو وثائق تتعلق بتعامله معها فور طلبها منه.
- 12- يفوض العميل الشركة بإتمام الإجراءات اللازمة للبيع أو الشراء لدى بورصة عمان ومركز إيداع الأوراق المالية وبالتوقيع نيابة عنه لدى تلك الجهات.
- 13- يتلزم الفريقان بالتقيد التام والكاملا بكلفة القوانين والأنظمة والتعليمات السارية المعمول.
- 14- تتحمل الشركة كامل المسؤولية القانونية والمالية المترتبة عليها في حال تصريحها أو تعاملها بحسب الفريق الثاني بشكل يخالف هذه الاتفاقية والتفاويض الممنوحة لها.

الجزء الثاني: الأحكام المتعلقة بالبورصات الأجنبية

حيث أن الشركة مرخصة للقيام بأعمال الوساطة وتقديم خدمات استثمارية (يشار إليها مجتمعة بالخدمات) بما فيها خدمة بيع وشراء الأوراق المالية في البورصات الأجنبية ومنها الأسهم وعقود حقوق الخيارات والعقود المستقبلية وغيرها، حيث أن العميل يرغب بالاستثمار والاستفادة من هذه الخدمات التي تقدمها الشركة وقد اتفق الفريقان على ما يلي:-

1 - تعريف المصطلحات:

- 1.1 **(الحساب)** يعني الحساب و/أو الحسابات الفرعية المسجلة باسم العميل والتي جرى فتحها بناء على هذه الاتفاقية /أو التي يتم التعامل من خلالها وباستخدامها سواء كانت مفتوحة لدى الشركة /أو لدى أي وسيط آخر أو حافظ أمين أو بيت مقاصة أو بنك مراسل أو أي مؤسسات أخرى معتمدة لدى الشركة لغايات هذه الاتفاقية.
- 1.2 **(الاتفاقية)** وتعني اتفاقية التعامل بالأوراق المالية في البورصات المحلية والأجنبية هذه بكافة أقسامها ولماحها ومجموعة التعليمات والتعزيزات التي تضاف إليها وطلبات التداول وأي تعديلات أخرى قد تطرأ لاحقاً عليها سواء تم توقيعها بتاريخ واحد أو عدة تواريخ لاحقة.
- 1.3 **(حساب غير مدار None Discretionary Account)** هو حساب المحفظة الذي يسمح للعميل وحده أن يتخذ قراراته الاستثمارية بيعاً وشراء واختيار الأوراق المالية التي يرغب التعامل بها، وتوكيل البيع وأو الشراء وبالسعر الذي يرغب بموجبه البيع وأو الشراء دون أن تتحمل الشركة أية مسؤولية نتيجة لذلك.
- 1.4 **(يوم عمل)** يعني اليوم الذي تكون فيه مكاتب الشركة ونظام التداول في البورصات الأجنبية و/أو مكاتب الشركة والمسطاء في البورصات الأجنبية ممن تتعامل معهم الشركة والأسواق المناسبة للتعامل في الأوراق المالية المعنية مفتوحة أيام العمل للعمل.
- 1.5 **(التعزيز)** النموذج أو المراسلات التي تبين تفاصيل العملية التي تقوم بها الشركة بناء على تعليمات العميل تأكيداً للتفاصيل والشروط التي تم الاتفاق عليها بين الطرفين.
- 1.6 **(عملة التعاقد)** وتعني - فيما يتعلق بالمدفووعات - العملة المحددة من قبل كل طرف من الأطراف للعملية المتفق عليها و/أو الواردة في التعزيز.
- 1.7 **(ورقة /أوراق مالية)** يقصد بالوراق المالية أي حقوق ملكية أو أي دلالات أو بيانات معاصر على أنها أوراق مالية ، سواء كانت محلية أو أجنبية، يوافق مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية على اعتبارها كذلك. تشمل الأوراق المالية ما يلي: أسماء الشركات القابلة للتحويل والتداول /بيانات القروض (السندات) المباشرة عن الشركات أو الحكومات أو المؤسسات الرسمية العامة أو المؤسسات العامة أو البلديات/الاسم والوحدات الاستثمارية في صناديق الاستثمار المشترك /عقود آنية التسوية وعقود آجلة التسوية / عقود خيار الشراء وعقود خيار البيع/أو مما نص عليه قانون رقم (18) لسنة 2017 "قانون الأوراق المالية" على أنه أوراق مالية.
- 1.8 **(التداول)**: يعني أي شراء أو بيع لورقة مالية مقابل قيمة نقدية ولا يتضمن رهن الأوراق المالية أو تحريرها من أجل توفير أو تغطية لسداد دين ما أو القيام بأى ممارسة أو عمل دعائى أو مطالبة أو تصرف أو تفاوض يتصل بطريقة مباشرة أو غير مباشرة بعملية تداول معينة.
- 1.9 **(عنوان العميل)**: وتعني عنوان العميل البريدي أو مكان العمل أو المنزل وكذلك رقم الهاتف والفاكس المبينة في هذه الاتفاقية وأى عنوان آخر يخطر به الشركة خطياً من وقت لآخر.
- 1.10 **(كشف /كشف حساب العميل)**: وتعني الكشف المتعلق بحساب/حسابات العميل لدى الشركة /أو كشف العمليات أو أي بيانات أو معلومات تتضمن تفاصيل حسابات العميل وتعاملاته والتي تعتبرها الشركة بمثابة كشف للحساب أو تقرير بالحركات والعمليات.
- 1.11 **(الإهمال الجسيم أو التقصير المتعتمد)**: يعني الإهمال الناتج عن فعل من شخص تختلف عن بذل ما يقتضيه الواجب من عناية واتسم فعله باللامبالاة لحقوق الغير للدرجة التي تبعث في ذهن الشخص العادي الاعتقاد بأن الفعل الذي تم إتّيائه يصل إلى مرتبة الافعال ويفتر إلى درجة القصد.
- 1.12 **(واسطه/وسطاء)**، ويقصد به أي يتيح مراسل /أو وسيط /أو بيت مقاصة /أو حافظ أمين /أو بوكيل تسجيل /أو وكيل /أو باائع أو مشتري أو أي مؤسسات أخرى معتمدة لدى الشركة بهدف إلى تقديم الخدمات الواردة بهذه الاتفاقية.
- 1.13 **(الأوراق المالية المسجلة باسم الشركة)** هي الأوراق المالية المسجلة باسم الشركة (الفريق الأول) لدى الوسطاء في البورصات الأجنبية نيابة عن العميل (الفريق الثاني)، وتقوم الشركة بدورها بتسجيل (بالسجلات ونظام الحفظ الآمن لدى الشركة) هذه الأوراق المالية باسم العميل بحيث يكون العميل هو المستفيد الفعلي لهذا الأوراق المالية (الحسابات المجمعة فقط).
- 1.14 **(البورصة الأجنبية)**: كل سوق مالي خارج المملكة سواء أكان منظماً أم غير منظم يتم فيه التعامل بالأوراق المالية على اختلاف انواعها أو العملات الأجنبية أو المعدان الثمينة أو أي سلع أو أدوات مالية أخرى.
- 1.15 **(التعامل في البورصات الأجنبية)**: شراء أو بيع أو التوسط أو إدارة الاستثمار أوأمانة الاستثمار أو تقديم الاستشارات المالية في الأوراق المالية عن اختلاف انواعها أو العملات الأجنبية أو المعدان الثمينة أو أي سلع أو أدوات مالية أخرى في البورصات الأجنبية.
- 1.16 **(الحساب المجمع Omnibus Account)**: الحساب الذي يتم من خلاله التعامل شراء وبيعاً في البورصات الأجنبية والمفتوح باسم الشركة لصالح عملائها لدى الوسيط الاجنبي.
- 1.17 **(الوسيط المعرف)**: الوسيط المرخص له من قبل هيئة الأوراق المالية الأردنية لممارسة خدمة تعریف العملاء لشركات وساطة أجنبية.
- 1.18 **(التعامل)**: تسجيل الأوراق المالية اواصدارها او الاكتتاب بها او الترويج لها او تسويقها او ادراجه او ايداعها او تداولها او تسويتها او شراؤها من مصادرها او العرض العام لها او العرض العام لتملكها او تمويل التعامل بها او اقراضها او اقتراضها او البيع المكتشوف لها او رهنها او ارتهاها او اي شاطئ اخر يقره مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية.
- 1.19 **(التفاوض)**: العملية التي يتم بموجبها احتساب صافي حقوق والتزامات اطراف التداول الناشئة عن أي عقد تداول وذلك لتسليم الوراق المالية او لتسديدها في التاريخ المحدد للتسوية.
- 1.20 **(التسوية)**: العملية التي يتم بموجبها اتمام اي عقد تداول لنقل ملكية الوراق المالية من البائع الى المشتري وتسديد اثمانها بشكل نهائي وغير مشروط.

2 - شروط عامة:

- 2.1 **تفويض الشركة**: إن العميل وبموجب أحكام هذه الاتفاقية ولأعراضها قد فوض الشركة وأنابها عنه بإجراء جميع التصرفات وإبرام العقود بالنيابة عنه باسمها ولشركة في ذلك دون حصر:
- 2.1.1 أن تشتري باسمها الأوراق المالية التي يطلب العميل شرائها /أو يقوم بإدخال أوامر الشراء لها؛
- 2.1.2 أن تقوم بتنفيذ طلبات /أو أوامر /أو تعليمات العميل بواسطة أي طرف ثالث سواء كان شركة وساطة أو حافظ أمين أو أي جهة قد يستلزم تفريد طلبات المستثمر /أو تعليماته التعامل معها أو الاستعانة بها؛
- 2.1.3 أن تبيع أي أوراق مالية تحفظ بها الشركة باسمها لصالح العميل، وأن تقضى حصيلة البيع، ويقر العميل أن جميع المهام والأعمال والتصيرات التي تجريها الشركة وفقاً لشروط وأحكام هذه الاتفاقية تقوم بها الشركة بصفتها ثالثة عنه، وتعود إليه الحقوق الناشئة عن ذلك ويتحمل المسؤوليات والتعبعات الناشئة عن ذلك أيضاً.

2.2 صفة الاستثمار: يدرك العميل تماماً ويوافق على أنه ليس للشركة أي صفة استشارية عند تقديمها أعمال أو خدمات استثمارية للعميل أو عرضها عليه. وأن حساب/حسابات العميل هو حساب/حسابات عدم التمييز (None Discretionary Account/s). وبالرغم من أن الشركة قد تقوم من وقت لآخر بزيادة العميل بالمعلومات الاستثمارية والدراسات والبحوث الخاصة بالأسواق التي تتد من قبل الغير، فإن العميل يفهم ويقر أن قيارات البيع والشراء في الأدوات الاستثمارية المختلفة هي قيارات صادرة عنه وحده بمهمة مطلقة. وبناء عليه فإن العميل يتحمل كافة مسؤوليات هذه القرارات دون أن يكون على الشركة أي التزام أو سلبيات عن نتائج هذه القرارات. كما يفهم العميل ويقر ويقبل أن تقييم الشركة للمعلومات والتوصيات والاقتراحات الاستثمارية الصادرة من الغير من وقت لآخر لا يعني بأي حال من الأحوال موافقتها على هذه التوصيات والاقتراحات وتكون الشركة بميأ عن الضرب الناتج (أيا كان) عن هذه المعلومات.

2.3 بيان المخاطر: عند تنفيذ الشركة لتعليمات العميل بشأن شراء و/أو بيع الأوراق المالية فإن هذا لا يعني بأي شكل من الأشكال بأن الشركة تصادق على القرار الاستثماري الصادر عن العميل، ومن المتفق عليه بين الطرفين أن الشركة لن تكون مسؤولة عن إخطار العميل أو الإرسال إليه بأية تفاصيل أو مستندات أخرى تتعلق بأي من الاستثمارات كما أنها لن تحمله أية مسؤولية تتعلق بأي من حقوق الحضور أو التصويت أو الافتراض أو التحول أو أية حقوق أخرى تخص أي من الموجودات أو تتعلق بأي شراء أو إندماج أو مرح أو إعادة هيكلة أو تغيير شكل قانوني أو حراسة أو تصفيه أو إفلاس أو تسوية مع دائرين أو ترتيبات تتعلق بأي من الاستثمارات.

2.4 العمولات: في مقابل الخدمات المقدمة من الشركة، تستحق الشركة العمولات والأتعاب والرسوم الأخرى التي تتصل بأوامر الشراء و/أو البيع الصادرة عن العميل حسبما يتم بيانه في جدول العمولات والرسوم وحسب الملحق رقم (6) المرفق بهذه الاتفاقية والمسلم بمقدمة العميل والذي ينور أيضاً لإطلاع العميل لدى خدمة العملاء وأو دوائر الوساطة في الشركة وأو على موقع الشركة الإلكتروني. هنا ويحق للشركة تعديل العمولات والأتعاب والرسوم الأخرى.

2.5 العمولات الأخرى: يحق للشركة الحصول من مصادر أخرى على أي عمولات أو أرباح تستحقها من جراء صيغة/صفقات تتعلق بأي من الأوراق المالية في حسابات العميل.

2.6 هذه الاتفاقية تحل محل أي اتفاقية سابقة مبرمة بين الطرفين (إن وجدت).

3 – إقرارات وتعهدات تجاه الشركة:

يقر العميل ويعهد أمام الشركة الآن ولدي إبرام أي اتفاق في المستقبلي يتدرج ضمن نطاق الأعمال الاستثمارية والخدمات الاستثمارية بموجب شروط وأحكام هذه الاتفاقية بما يلى:

3.1 فهم الاتفاقية: أنه قرأً وفهم جميع شروط وأحكام هذه الاتفاقية وملحقاتها وفهم طبيعة الالتزامات المتربعة عليه بموجهاً وجميع الحقوق الممنوحة للطرفين بناء عليها. كما يقر أنه يدرك ويتعهّد بأنه يتحمل كامل المسؤولية الناشطة عن فهم هذه الاتفاقية وشروط العمليات التي ستترتب مع الشركة واتخاذ الإجراءات والتدابير اللازمة لتحقيق المنافع المتوفّحة من تلك العمليات.

3.2 ملائمة الخدمات لأغراض الاتفاقية: أنه يدخله في هذه الاتفاقية، فإنه يتلزم بشرط العمليات التي يرغب استعمالها لأغراض التعامل والتداول في البورصات الأجنبية وأو الاستثمار في الأوراق المالية أو لتوفير الحماية له من تقلبات أسعار العملات وأو أسعار الأسواق المالية وأو أسعار الأسواق التجارية التي قد تؤثر سلبًا على أعماله. وبالتالي، عليه أن يتحقق من أن الخدمات التي يعتمد الاستفادة منها من خلال هذه الاتفاقية ملائمة للأغراض التي يتطلع لتحقيقها من خلال الدخول في هذه الاتفاقية.

3.3 إدراك المخاطر: أنه على دراية كاملة بطبيعة ومخاطر كافة الأوراق المالية التي يستثمر بها وعلى دراية بالمخاطر والخسائر المالية التي قد تترجم جراء التعامل والتداول في البورصات الأجنبية أو الأعمال الاستثمارية أو الخدمات الاستثمارية التي قد تتشقق عن هذه الاتفاقية. وهذه الأخطار تشمل إمكانية تعرض الاستثمارات إلى تقلبات حادة في الأسعار مما يتسبّب في إحداث خسائر فادحة. وبالتالي، فإنه يمكّن بمحظوظ هذه الاتفاقية بقراره يعني ويدرك بأن الخسائر الناتجة عن عمليات بيع أو شراء أو نقل الأوراق المالية من أسلوبه وعقود حقوق خيارات وعقود مستقبلية وغيرها قد تكون فادحة. كما أنه يدرك أنه في ظل ظروف معينة للسوق يصعب وربما يستحيل تصفيفه (اغلاق) مركز مالي ما يهدف وقف الخسائر. ويفسر العميل بتحمّله مسؤولية كافة المخاطر والخسائر الناتجة عن قراراته الاستثمارية وبعفي الشركة من تبعه الخسائر والأضرار الناتجة عن هذه المخاطر. وتكتفي الشركة بتبيّنه العميل بأن الاستثمار والتداول بالمشتقات المالية كحقوق الخيارات والعقود المستقبلية تتضمّن مخاطر وقد لا تكون مناسبة للعملاء الذين لا يملكون معرفة ودرابة كاملة بطيبيعتها ومخاطرها.

3.4 الخبرات: إن لديه خبرات في أنواع الخدمات المقدمة بموجب هذه الاتفاقية، وبناء عليه يقر بأنه يدرك الممارسات والإجراءات الخاصة بأسواق هذه الخدمات وعلى علم ودرأية بها، وأنه يمتلك القدرة المالية ويدرك عدم وجود أي أسباب تحول بيته وبين أحد الأخطار المتصلة بهذه الخدمات، وبفهم ويوافق على أنه استثمر وتداول وتعامل بناء على تحمل المخاطر ذاتياً، وبالتالي فإن الشركة لا تتحمل أية مسؤولية تجاه أنه خسائر من أي نوع كانت قد تبتعد عنها العميل.

3.5 صحة معلومات: يقر ويؤكد أن المعلومات الواردة عنه بموجب هذه الاتفاقية بما في ذلك أي إضافات أو تعديلات معتمدة من قبله حسب الأصول تعتبر ومن جميع الأوجه صحيحة.

3.6 الالتزام: إن ما يقع عليه من التزامات بموجب هذه الاتفاقية يعتبر قانونياً وصحيحاً وملزماً له ونافذاً بموجب الشروط والأحكام ذات الصلة. وأنه قد وقع هذه الاتفاقية ووافق على الالتزام بجميع الأحكام والشروط الواردة في كافة أقسامها.

3.7 يدرك العميل أنه في حال قيام الطرف الأول (الشركة) بممارسة أعمال الوسيط المعرف بحسابات (Fully Disclosed) فإنه لن يتم التعاقد أو التعامل نيابة عنه بالإضافة إلى عدم استلام عمولات من العميل أو للعميل وان دور الشركة يقتصر فقط على تعريف العميل على شركة الوساطة الأجنبية مقابل عمولة حصل عليها من تلك الشركة.

4 – العمليات:

4.1 دفع مبالغ العمليات: إن جميع الدفعات المتربعة على العميل يجب أن تكون صافية تماماً من أية مقاصة أو مطالبات لجهات أخرى أو اقتطاعات أو ضرائب مفروضة. وفيما إذا كان العميل مطالباً قانونياً بتنفيذ أي اقتطاعات أو حسومات فإن المبلغ الذي يستحق للشركة يجب أن يكون كاملاً وبحسب الدفع المطلوبة من العميل أصلًا بغض النظر عن تلك الاقتطاعات أو الحسومات.

4.2 عملية الدفع: يجب تنفيذ جميع الدفعات المتربعة بموجب هذه الاتفاقية بالعملة المتعددة للعملة المعادلة للعملة المتداولة بسعرصرف الذي تقرره الشركة لسداد كامل قيمة الدفع من العمليات. ويشترط لحوافر الدفع بعملة أخرى غير تلك المتعددة على كلية القسمة المعاوقة علىها عند طلب الأعمالي والخدمات الاستثمارية أو تلك المحددة بكل عملية المستحقة بعملة التعاقد. وإذا كان المبلغ المدفوع أقل من المبلغ المطلوب بالعملة المتعددة علىها فإن العميل يتلزم فوراً بدفع مقدار الفرق بعملة التعاقد أو بأي عملة يتم الاتفاق عليها لسداد كامل قيمة الفرق الحاصل.

4.3 تاريخ شراء/بيع الورقة المالية: هو تاريخ شراء/بيع الورقة المالية في البورصة الأجنبية.

4.4 تاريخ التسوية: هو التاريخ الذي يتم بموجبه اتمام أي عقد تداول لنقل ملكية الأوراق المالية من البائع إلى المشتري وتسديد ثمنها بشكل نهائي و غير مشروط.

4.5 تاريخ الدفع: هو التاريخ الذي يجب أن يدفع فيه العميل للشركة قيمة الشراء أو يقوم بقبض قيمة متحصلات بيع الأوراق المالية من الشركة. و يكون تاريخ الدفع لأغراض هذه الاتفاقية هو:

4.5.1 نفس يوم الشراء في حال قام العميل بشراء الورقة المالية.

4.5.2 يتم حجز مبلغ يعادل القيمة الإجمالية لعمليات الشراء مضافاً إليها الرسوم و العمولات من حساب العميل بنفس يوم الشراء في حال قيام العميل بشراء الورقة المالية.

4.5.3 تاريخ التسوية في حال دفع قيمة متحصلات البيع للعميل.

4.6 مخاطر التسوية: يعلم العميل أن الشركة لدى تتنفيذها لتعليماته ببيع الأوراق المالية فإنها تفعل ذلك من خلال طرف ثالث. ويفهم العميل بأنه لن يكون مستحقاً أو مالكاً لأى منفعة في حصيلة الربح ما لم تستلم الشركة دون شروط أو حق رجوع، المستحقات الناتجة عن عملية البيع من الطرف الثالث. وفي حال قيام العميل بإصدار تعليمات للشركة باستخدام تلك المستحقات أو أي جزء منها قبل استلامها من الطرف الثالث لشراء أوراق مالية ووافت الشركة على ذلك ومن ثم لم تستلم الشركة

أو حدث أي تأثير في استلام عائدات البيع الأصلي لأي سبب ومن أي نوع كان، فإنه يحق للشركة ، ووفق ما تراه مناسباً لصالحتها، إما بيع الشراء الجديد أو مطالبة العميل بالمبلغ الذي تم صرفه لتنفيذ تلك العملية بالإضافة إلى أي فرق وتكليف وأضرار وخسائر ومصروفات إضافية تتسببها الشركة نتيجة لذلك.

5 - التعليمات:

جميع العمليات التي يتطرق إليها الطرفين تبلغ للشركة هاتفيأ أو خطيا من قبل العميل أو من قبل المفوضين عنه ويمكن أن تقوم الشركة بالعمل بموجب هذه التعليمات أو اتخاذ أي إجراء تراه في تقديرها متوافقاً مع جوهر التعليمات الهاتفية أو المكتوبة وهي كالتالي:

5.1 التعليمات الخطية : في حالة وجود طلب خطى من العميل لتنفيذ عمليات بيع أو شراء أو تعديل أوامر خاصة بالأوراق المالية سواء كانت أسهم أو عقود خيارات أو عقود مستقبلية أو الطلب الفعلى لعقود الخيارات أو طلب الاشتراك في الصناديق الاستثمارية أو طلب استرداد أو غيره من أوامر وطلبات، يتم استلام الطلب من العميل والتأكد من البيانات وتنفيذ العملية المطلوبة.

5.2 التعليمات الهاتفية والبريد الإلكتروني والتداول عبر الانترنت:

5.2.1 يجوز للشركة أن تلتقي تعليمات من العميل أو نياة عنه من قبل أي شخص يتم إخطار الشركة به بموجب وكالة عدلية، وعن طريق الهاتف والبريد الإلكتروني والتداول عبر الإنترنط. ويحق للشركة أن تنفذ التعليمات الهاتفية والبريد الإلكتروني والتداول عبر الإنترنت الصادرة عن العميل أو من ينوب عنه بشكل كلى أو جزئي وتعتبر في هذه الحالة ملزمة للعميل، كما يحق للشركة أن ترفض تنفيذ التعليمات الهاتفية لأى سبب كان وسواء كان الاتصال يتضمن تعليمات باليبيع أو الشراء أو التعديل للأوراق المالية صادرة من خلال الورصات الأجنبية أو غير ذلك.

5.2.2 حيث أنه يجوز للعميل أن يصدر تعليماته بخصوص التعامل بالأوراق المالية بموجب هذه الاتفاقية إلى الشركة بواسطة الهاتف و/أو الفاكس و/أو البريد الإلكتروني المصرح به من قبل العميل و/أو التداول عبر الانترنت ونظرا لما تكتنه عملية إصدار الأوامر من خطورة فإن العميل يقر بأنه في حالة عدم رغبته من الاستفادة من هذه الخدمات فإنه ستصدر أمر خطى للشركة برغبته بعدم استفادته من هذه الخدمات واقتصار عملية إصدار الأوامر على حضوره شخصياً للشركة، أما إذا قرر الاستفادة منها فإنه يقر ويعتهد بأن الشركة غير مسؤولة عن أية أضرار أو خسائر قد تلحق به من جراء ذلك كما ويتعهد بتعويض الشركة عن أية أضرار أو خسائر قد تلحق بها نتيجة لذلك.

5.2.3 يلتزم العميل و/أو من ينوب عنه (بموجب وكالة عدلية) بتزويد الموظف المعنى لدى الشركة بالكود الخاص وذلك قبل وضع أوامر العميل بالبورصات الأجنبية. و من حق الشركة أن توافق التعليمات الهاتفية والبريد الإلكتروني والتداول عبر الانترنت من العميل و/أو من ينوب عنه (بموجب وكالة عدلية) في حال إخفاقه بتزويد الموظف المعنى بالكود الخاص قبول تعليمات العميل الهاتفية. (هذا وسوف يتم تزويد كل مستثمر بکود خاص له بقبول تعليماته الهاتفية).

5.2.4 يوافق العميل على قيام الشركة بالتسجيل الصوتي لمكالماته الهاتفية تأكيداً لتفاصيل أوامره الهاتفية ومنع اللاتساب بهذا الخصوص، ويقر العميل بقبول هذه التسجيلات الهاتفية وإنها بينة قانونية ملزمة لأغراض هذه الاتفاقية. كما أن عدم التسجيل الصوتي لمكالمات العميل لا يسقط حق الشركة بإثباتها وإثبات ما ورد بها بأية وسيلة أخرى من وسائل الإثبات.

5.2.5 يقر العميل بنفاذ وصحة ومشروعية تعليماته التي تقبل الشركة تنفيذها بناءً على أوامره الهاتفية أو عن طريق الهاتف أو البريد الإلكتروني أو التداول عبر الانترنت وأنها ملزمة له ولو رثته من بعده، كما أنه لا يحق للعميل الاعتراض أو الشكك بصحة أي من الأوامر الهاتفية الصادرة منه أو نياة عنه بعد مضي (30) يوماً على إرسال الكشف. وتعتبر المراسلات المرسلة للعميل على عنوانه قد وصلت وتم استلامها من قبل العميل إلا إذا اعتراض العميل على خطأ على عدم استلامها خلال الأيام العشرة الأولى من الشهر.

5.3 يتعهد العميل تجاه الشركة بتعزيز خطى بموجع منه حسب الأصول خلال أسبوع من وقت إعطاءه لتعليماته للشركة، وإن إخفاق أو استنكاف العميل عن تزويد الشركة بالتعزيز الخطى لأى سبب كان يؤدي لمنعه من الإدعاء بأنه لم يعطي هذه التعليمات للشركة أو أنها غير مصرح بها، وفي حالة وجود أي تباين أو اختلاف بين التعزيز الخطى والتعليمات الهاتفية أو بالفاكس، تكون التعليمات الصادرة عن طريق الهاتف أو الفاكس هي المعتبرة، ولا يحق له الطعن بها أو بصحتها أو الاعتراض عليها لأى سبب من الأسباب في أية إجراءات قضائية.

5.4 يتم إرسال كشوف حساب العميل وكشوف الحركات كل ثلاثة أشهر على عنوانه المبين في هذه الاتفاقية أو أي عنوان آخر يصرح به العميل خطياً. وتعتبر جميع العمليات والقيود والأرصدة المذكورة في كشف حساب العميل وكشوف الحركات صحيحة وملزمة للعميل. ما لم يقم بإلغائها أو تعديلاً أو في حالة انتهاء أجل الأمان وان أي أمر مكرر ينتج عنه ازدواج في تنفيذ عمليات البيع أو الشراء

نتيجة لأمر العميل يعتبر ملزم له في جميع الأحوال وتحتمل كامل المسؤولية الناشئة عنه.

5.5 إن العميل ملزم بالأوامر التي يقوم بإعطائها لم يقتصر على إلغاؤها أو تعديلاً أو في حالة انتهاء أجل الأمان وان أي أمر مكرر ينتج عنه ازدواج في تنفيذ عمليات البيع أو الشراء

5.6 لن تكون الشركة مسؤولة عن أي إجراء تقوم باتخاده بناءً على أي تعليمات مبلغ لها عبر الهاتف أو أي وسيلة إلكترونية أخرى بعد التتحقق من قبل الشركة أنها صحيحة أو بناءً على أي إشعار أو طلب أو توجيه أو شهادة خطية أو أي وسيلة أخرى ترى الشركة أنها صحيحة وموقعة من قبل الطرف أو الأطراف المعنية، كما أن الشركة غير مسؤولة عن أي خسائر قد يتسببها العميل جراء قيام الشركة بالعمل وفقاً لتعليماته ويوافق العميل بموجب هذه الاتفاقية على إفشاء الشركة من أي مسؤولية عن أية خسائر أو تكاليف أو أضرار أو مصروفات أو مسؤوليات ناتجة عن أي خطأ أو غموض في أي من التعليمات التي تتسلمها الشركة.

6 - حساب/حسابات العميل:

6.1 استخدام الحسابات : إن العميل يعلم تماماً أن الحسابات المنشقة عن هذه الاتفاقية سوف تستخدم فقط للتعامل بالبورصات الأجنبية للقيام بعمليات الشراء وبيع الأوراق المالية (وقيد الفوائد والأرباح والتوزيعات والحقوق العائنة للأوراق المالية) واستلام إيرادات البيع الصافية فيما يتصل بشراء وبيع الأوراق المالية ولا يعتبر الحساب/الحسابات حساب شيك أو حساب جاري ولكن يجوز للعميل تحويل المبالغ من حساب / حسابات التداول إلى حساباته الأخرى لدى الشركة أو لدى أي بنك وفقاً للممارسة المصرفية المعتادة شريطة توفر القاعدة الثامة لدى الشركة بأن مثل هذا التحويل لن يؤثر على مدى الوفاء بأى من الالتزامات المترتبة على العميل لصالح الشركة ، ويوافق العميل ويفوض الشركة تفويضاً مطلقاً لا رجعة فيه باستخدام الحسابات وذلك لاستيفاء وقيد كافة المبالغ.

6.2 تقطيع الحساب : ما لم يتم الاتفاق على خلافه خطياً بين الطرفين، فإن جميع عمليات الشراء للأوراق المالية التي تقوم بها الشركة بناءً على تعليمات العميل سيتم تنفيذها على أساس نقدي من خلال الحساب ويوافق العميل على أنه يحق للشركة رفض تنفيذ أي تعليمات صادرة عنه، وحسب تقدير الشركة المضى، إذا كان الرصيد الحر الدائن في حساب العميل غير كاف أو يصبح غير كاف نتيجة تنفيذ الشركة لتعليمات العميل في اليوم المحدد لذلك ، ويجوز للشركة في أي وقت أن تطلب من العميل إيداع أي مبلغ نقدى أو أي ضمان آخر في الحساب كضمان لقيام العميل بتنفيذ التزاماته التعاقدية المعلقة إذا رأت الشركة ذلك ضرورياً من أجل حماية مصالحها. وأوافق على إيقاء أي وصيـد نـقـدـى لـي لـدى الوـسـطـاء الأـجـانـى حتـى وإن تـجاـوـزـتـ فـيـرـةـ السـوسـوـيـةـ ولمـدـةـ شـهـرـ مـعـ عـلـمـيـ بـأـنـهـ مـسـجـلـ بـاسـمـ الفـرـقـ الـأـوـلـ.

7 - المقاصلة:

يفوض العميل الشركة تفويضاً قطعياً لا رجعة فيه لإجراء المقاصلة بين حساباته لدى الشركة و/أو ببنك المال الأردني لجميع المبالغ المستحقة للشركة سواء كانت متوجهة الدفع أم لا واستخدام أي أموال أو سولبة نقدية أو أوراق مالية أو حسابات أخرى موجودة تحت سيطرة أو حيازة الشركة في أي من حسابات العميل لديها ويشمل ذلك أي تأمين نقدي تجاه أي مبلغ عالى متبقي وبع وقبض وتحويل جميع السندات والأوراق المالية والمحفوظة لدى الشركة من وقت لآخر واستخدام صافي إيراداتها لتسديد مدینونهـةـ وـالتـزاـمـاتـ تـجـاهـ الشـكـرـةـ أوـ التـزاـمـاتـ تـجـاهـ الآـخـرـينـ المتـعـلـقـةـ بـأـيـ مـنـ الأـورـاقـ المـالـيـةـ المـوـجـوـدـةـ فـيـ حـوـزـةـ الشـكـرـةـ فـيـ بـنـكـ الشـكـرـةـ بـذـكـرـهـ تـفـوـيـضاـ قـطـعـيـاـ غـيرـ مـصـالـحـاـ للـبـنـكـ المـذـكـورـ فـيـ كـشـفـ حـسـابـ العـمـلـيـ أـمـ لـاـ. وـيـشـمـلـ ذـكـرـهـ أـيـضاـ قـيـامـ الشـكـرـةـ مـبـاـشـرـةـ بـتـسـبـيـبـ قـيـمـةـ الـجـزـءـ غـيرـ المـدـفـوـعـ مـنـ ثـمـ أـيـ مـنـ تـلـكـ الأـورـاقـ المـالـيـةـ حـسـبـمـاـ وـكـيـفـمـاـ يـكـوـنـ مـطـلـوـبـ اـفـيـ وقتـ قـيـامـ الشـكـرـةـ بـبـعـ تـلـكـ الأـورـاقـ أوـ بـتـسـوـيـةـ بـعـهـاـ كـمـاـ يـشـمـلـ ذـكـرـهـ سـادـهـ وـلـيـسـوـمـ وـالأـعـيـاءـ الـأـخـرـيـ النـاـشـتـةـ فـيـمـاـ يـتـصـلـ بـاسـتـكـمالـ أيـ شـرـاءـ وـأـبـعـ وـفـقـاـ لـتـعـلـيمـاتـ العـمـلـيـ للـشـكـرـةـ وـيـفـوضـ حـسـابـ العـمـلـيـ للـشـكـرـةـ تـفـوـيـضاـ قـطـعـيـاـ غـيرـ قـابـلـ لـلـنـقـضـ بـاتـخـادـ إـلـيـجـاءـاتـ وـفـقـاـ لـأـحـكـامـ هـذـهـ الـفـقـرـةـ دـوـنـ الرـجـوعـ إـلـيـهـ.

ويوافق العميل كذلك على أنه يجوز للشركة استخدام أي ضمان يقدمه للشركة أو يقدم للشركة نية عنه لأي غرض من الأغراض لتسديد أي التزام آخر مستحق للشركة بعد ممارسة حقوق المقاضة المذكورة ولذلك يجوز للشركة على سبيل المثال لا الحصر في أي وقت ومن حين لآخر وبدون إجراء مطالبة بالدفع أو إخبار العميل، أن تجمع جميع أمواله وأو بيع تلك الموجودات أو الأشياء الأخرى ذات القيمة وفي كل الأحوال الخصم من ناتج ذلك لتسوية آية مبالغ مستحقة الدفع للشركة من قبل العميل، وبالتالي فإن العميل يقر بقوله لأى خسائر أو عجز يتبقى بعد ممارسة الشركة لحقها في إجراء المقاضة ويتعهد العميل بالدفع الفوري للشركة مبلغ أي عجز يتبقى بعد طلب التسوية أو المقاضة. إن سعر المصرف المستخدم من قبل الشركة في احتساب الخسائر أو العجز أو آية مبالغ مستحقة للشركة بموجب هذه الاتفاقية يجب أن يكون حسب السعر المعتمد لدى الشركة كسعر بيع لعمله التسلیم في تاريخ التسوية ذي الصلة وهذا السعر يجب أن يكون **قطعاً**

8 - حدود مسؤولية الشركة:

تكون الشركة مسؤولةً عن تنفيذ شروط هذه الاتفاقية ضمن إطار المسؤولية والاجتهد المعقولين شريطة أن لا تكون ملزمة باتخاذ أي إجراء من شأنه انتهاء القوانين والأنظمة السائدة.

8.1 ممارس الشركة المهام التالية:

- 8.1.1 القيام (بأعمال وأو خدمات التعامل في البورصات الأجنبية) - طبقاً لما هو وارد في البند 2 بهذه الاتفاقية - على أساس (حساب غير مدار None) - والتي تشمل على سبيل المثال لا الحصر، تنفيذ تعليمات العميل الخطية وأو الشفوية وأو الهاتفية وأو الإلكترونية وأو بواسطة الفاكس بالكتاب وأو بشراء وأو بيع أوراق مالية يحددها وبالسعر والكمية والوقت الذي يحدده تعليماته بوضوح.
- 8.1.2 بدل العناية المعتادة في حفظ الأوراق المالية.
- 8.1.3 تنظيم سجل خاص بالأوراق المالية وحفظها بشكل منفصل عن السجلات الأخرى العائد لها أو لعملائها الآخرين.
- 8.1.4 تسليم الأوراق المالية أو أي جزء منها إلى الوسيط المالي البائع واستلام الأوراق المالية المشترأة من الوسيط المالي المشتري لحساب ونيابة عن العميل بناء على تعليماته، أو من يفوضه بذلك.
- 8.1.5 إرسال تقارير ربع سنوية عن الأوراق المالية المحتفظ بها، والحسابات النقدية العائد للعميل المتعلقة بالتصريف بالأوراق المالية بناء على تعليمات العميل أو من يفوضه بذلك.
- 8.1.6 الإعلام بالإجراءات المتخذة من قبل مصدر الأوراق المالية ذات العلاقة بالفوائد المستحقة عليها، والأرباح المتأنية منها، وأي حقوق أخرى عائد للأوراق المالية، خلال أسبوعين من وصولها إلى علم الشركة.
- 8.1.7 قبض الفوائد والأرباح والحقوق العائد للأوراق المالية وإيداعها في حسابات الشركة وأو المدارة من قبل الشركة وأو تحويلها إلى الحسابات التي يحددها العميل لهذه الغاية، حسب مقتضي الحال.
- 8.1.8 حضور وأو انتداب آخرين لحضور اجتماعات الهيئة العامة العادية وغير العادلة لمصدر الأوراق المالية، واجتماعات هيئات مالكي الإسناد ذات العلاقة بالأوراق المالية، والتوصويت في هذه الاجتماعات بموجب سند توكل عام (وكالة عدليه) يوقعه بهذا الشخص أو بناء على تعليمات من العميل، شريطة تحمل العميل كافة المصاريف والنفقات المرتبطة جراء قيام الشركة بتلك المهام، والتي قد تشمل على سبيل المثال لا الحصر، نفقات وتكاليف ومصاريف السفر والإقامة لإنتمام تلك المهام المذكورة بهذا البند.

8.2 تلتزم الشركة بما يلي:

- 8.2.1 تحديد حساب فرعى خاص بالعميل ضمن الحساب العام الذي تلتزم الشركة بفتحه وفق أحكام التشريعات النافذة لأغراض ممارسة نشاطاتها كشركة.
- 8.2.2 اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لحفظ الأوراق المالية وحمايتها من السرقة والحرق وأى مخاطر أخرى.
- 8.3 **لن تكون الشركة مسؤولة عن:** أي خسائر مباشرة أو غير مباشرة قد يتکبدها العميل في حال انتهاء أو وقف التداول لأى سبب كان ما لم تكن ناتجة عن إهمال الشركة الجسيم أو التقصير المعمدي في تنفيذ التزاماتها حسب أحكام هذه الاتفاقية. وعلى وجه الخصوص، لا يترتب على الشركة أي مسؤولية عن أي خسارة أو تكاليف والتي تكون ناشئة عملاً يلي:-
- 8.3.1 الناشر في شراء أو بيع الأوراق المالية أو إيداعها أو أيها أو الحقوق الأخرى المتعلقة بها أو في تحصيل شهادات الأسهم الورقية (Stock De-materialization).
- 8.3.2 انتهاء أو وقف التداول أو الغاء ادراج الأوراق المالية لأى سبب كان.
- 8.3.3 تغييرات السوق والعوامل التي تحكم فيه أو عدم توافق السبولة بما يؤثر على أسعار الأوراق المالية.
- 8.3.4 غيبوں الاتصالات والأجهزة أو المعدات أو الأخطال الفنية سواء كانت جزئية أو كافية بما في ذلك أي تأخر قد يحصل في نقل الأوامر/معلومات/تنفيذ الأوامر إذا كان التأخير/عدم التنفيذ نتيجة لأسباب خارجية عن إدارة الشركة.
- 8.3.5 انعدام التوثيق أو الصلاحية أو المشروعة أو السريان فيما يتعلق بمعاملات الأوراق المالية.
- 8.3.6 فعل أو تقصير أي بنك مراسل أو وسيط أو وكيل أو باائع أو مشتري أو بيت مقاصة أو سلطة نظامية أو وكيل تسجيل أو حافظ أمن.
- 8.3.7 أي حدث آخر خارج عن سيطرة وإرادة الشركة بما في ذلك القيد التي يتضمنها البنك المركزي الأردني وأو هيئة الأوراق المالية أو توقيف المعاملات التجارية أو الحرب أو الإضرابات أو غير ذلك من الأحوال الخارجية عن إرادة الشركة.
- 8.3.8 افلالس وأو تصفيه وأو اندماج الوسيط/او وسطاء ، بحيث لا تكون الشركة مسؤولة عن أي خسائر قد تلحق به من جراء ذلك أيا كان نوع هذه الخسارة، وتقصر دور الشركة على بدل الجهد الاعتيادي لتحصيل حقوق العميل بالسبل المتاحة والمعمول بها حسب التشريعات الناظمة.
- 8.4 يتعهد العميل بتعويض الشركة عن بدل مسؤوليات أو خسائر أو تكاليف أو نفقات تنشأ عن أي مطالبات من قبل الغير أو متطلبات للسلطات النظامية الناشئة عن إخلاله بكل وأو بعض التزاماته المرتبة عليه بموجب هذه الاتفاقية وملحقها ما لم يكن حدوثها ناتج عن الإهمال الجسيم أو التقصير المعمد من قبل الشركة.
- 8.5 إن الشركة غير مسؤولة عن تقييد العميل بأى قوانين أو أنظمة أو لوائح أو اتفاقيات أخرى قد تحكم عمل العميل كممون وأو سمسار وأو وسيط وأو بيت مقاصة وأو سلطة نظامية وأو وكيل تسجيل وأو حافظ أمن.

9 - حالات التقصير من جانب العميل:

يعتبر كل مما يلي حالة من حالات التقصير، على سبيل المثال لا الحصر:

- 9.1 إذا لم يقم العميل بدفع أي مبلغ واجب الأداء بموجب هذه الاتفاقية.
- 9.2 إذا لم يقم بأداء التزام واحد أو أكثر من التزاماته في حينه حسبما تقتضيه الاتفاقية.
- 9.3 أي إقرار أو تعهد أو إدعاء لم يتمثل به العميل ضمن هذه الاتفاقية أو ضمن أي وثيقة تصدر بموجب هذه الاتفاقية أو يكون غير صحيح أو ثبت أنه كان غير صحيح بأي شكل كان لدى القائم به، أو إذا كان قد أخرجي في أي تاريخ لاحق وكان غير صحيح بأي شكل من الأشكال في ذلك التاريخ في ضوء الظروف التي تواجدت آنذاك.
- 9.4 إذا قررت الشركة منفردة أن ما تقتضيه هذه الاتفاقية من ضمان سواء كان بالكامل أو جزئياً لم يعد له كامل القوة والأثر أو لم يعد له حق الأولوية المحدد بموجب هذه الاتفاقية وتختلف العميل عن تقييد وأو تعزيز وأو زيادة الضمائن وحسبما قررت الشركة.
- 9.5 إذا تعرض العميل لأى حجز أو تتنفيذ حكم أو أي إجراء قانوني أو قضائي آخر يوقع أو يفرض أو يستصدر أمر بشأنه فيما يتعلق بأى ضمان آخر من قبل أي طرف ثالث.
- 9.6 إذا تعرض العميل لأى حجز أو تتنفيذ حكم أو أي إجراء قانوني آخر يوقع أو يفرض أو يستصدر أمر بشأنه فيما يتعلق بأى أصل آخر للعميل (أو لأى من فروعه في حالة كون العميل شخصية اعتبارية) ولم يوقف أو يتم مخاصمة بشأنه خلال سبعة أيام.
- 9.7 تجميد أعمال العميل الرئيسية أو نقل أعماله لطرف ثالث أو تصفيفها كلية أو جزئياً.
- 9.8 إفلاس العميل أو إعساره أو تعزره لنىكتسات مالية أو طلب تصفيف أمواله أو تعين من يقوم على تصفيف أمواله وتعين من يفديه أو عجزه أو وفاته أو عند حصول أي تغير على وضعه المالي والذي بتقدير ورأي الشركة المنفرد يعتبر جوهرياً وسلبياً.

9.9 أي اتهاك أو إخلال من جانب العميل تجاه أي ائتمان أو اتفاقية أخرى قد يكون طرفاً فيها مع مؤسسة مالية أو أي اتهاك أو إخلال من جانبه تجاه أي اتفاقية أخرى

مبرممة مع أي جهة قانونية مما تعتقد الشركة أنه يحمل أو قد يحمل في فحواه تأثيراً سلبياً جوهرياً على قدرة العميل بتنفيذ ما جاء في هذه الاتفاقية.

9.10 هذا ويترك للشركة الحق المطلق في اعتبار أي حالة أخرى غير الحالات المذكورة أعلاه حالة تقصير وتنطبق البنود والشروط المتعلقة بحالات التقصير المذكورة أعلاه في هذه الاتفاقية.

10 - وسطاء واتفاقيات المقاضة:

- 10.1 يفهم العميل تماماً ويوافق أيضاً على أن الشركة ومن أجل تفعيل عمليات شراء وبيع الأوراق المالية بناءً على تعليمات العميل فقد تلجأ لاستخدام خدمات وسيط / وسطاء آخرين (و/أو حافظ أمين و/أو بيت مقاضة و/أو بيك مراسل و/أو أي مؤسسات أخرى معتمدة لدى الشركة) من حين لآخر وحسبما يقتضيه الحال وبالتالي، فإذا حصل وأن أخفقت الشركة أو توقيفت عن التقيد بالتعهدات التعاقدية التي اتفقت عليها الشركة مع الوسيط / الوسطاء نتيجة لأى خرق للاتفاقية من جانب العميل أو إفلاته أو إخلاله في الدفع والوفاء بالالتزامات، يسwof يقوم العميل بتعميم الشركة بالكامل عن جميع الحسائير والاتّهام والرسوم التي تولت على ذلك، وسوف تمارس الشركة العناية المعقولة من جانبها في اختيار (أمناء الحفظ الأمين والوسطاء وأي بيك/ وكلاء، وأي بيك/بنوك مراسلة، وأي أمين/أمين، وأي أطراف أخرى قد تلجأ إليها الشركة من حين لآخر لتنفيذ أي من تعليمات العميل) غير أن الشركة لا تكون مسؤولة عن أي خسائر أو تعويضات أو مطالبات أو تصريحات أو مصروفات يتسبب بها العميل بسبب فعل أي من الأشخاص المذكورين أعلاه في أداء واجباته على الوجه الصحيح أو خلال المدة المترافق عليها أو المطلوبة. وينحصر التزام الشركة في أن تبذل جهداً معقولاً لأجل قيام الأشخاص المذكورين أعلاه بتضمين أي خطأ من جانبهم، ومن أجل حمايته، فإن العميل يوافق تماماً على استئمار كافة المراسلات والاتصالات المتعلقة بالتعامل بأي أوراق مالية لحسابه من خلال الموظفين المسؤولين في الشركة وليس من خلال وسيط / وسطاء المقاضة مباشرة ما لم يتم التناقض على خلاف ذلك خطياً بين الفريقين.
- 10.2 للشركة ومن أجل تفعيل عمليات شراء وبيع الأوراق المالية بناءً على تعليمات العميل ان تقدر اتفاقيات مع وسيط آخر و/أو حافظ أمين و/أو بيت مقاضة و/أو بيك مراسل و/أو أي مؤسسات أخرى معتمدة لدى الشركة باسمها لاستخدام الخدمات المقدمة من هذه المؤسسات مثل الحفظ الأمين والتذاكر والتبادل والتنفيذ والتسويات وغيرها.

11 - تعيين الشركة مفوضاً عن العميل:

يفوض العميل الشركة تفوياضاً غير قابل للنقض للقيام نيابة عنه وباسمها بكافة المعاملات والإجراءات الالزمة لقيامها بواجباتها بصفتها مقدمة لخدمات التعامل في البورصات الأجنبية بما في ذلك فتح حسابات حفظ أمين للأسماء وتوقيع وتسليم أي مستندات وإيمالات قد تراها الشركة ضرورية لإكمال شراء و/أو بيع الأوراق المالية و/أو تحصيل وتسليم الأرباح والعمولات والفععات و/أو إصدارات الأوراق المالية نيابة عن العميل ويجوز توقيع المستند المطلوب توقيعه بموجب هذا التفويض بواسطة الشركة ويسستمر التفويض المنووح للشركة بموجب هذا الاتفاق سارياً بكمال القوة والتأثير طالما ظلت الاتفاقية سارية المفعول ولحين تسوية جميع الحقوق والالتزامات وفقاً لأحكامها.

12 - التفويض:

- 12.1 يفوض العميل الشركة تفوياضاً مطلقاً لا رجعة فيه بفتح حساب حفظ أمين للأوراق المالية ل تمام عملية بيعها و/أو شرائها نيابة عنه وكذلك بالاحتفاظ بها ومتابعتها بكافة مراحل تشغيلها، ويفوض الشركة بفتح حساب المشار له وفقاً للبند 6 من هذة الاتفاقية في بقائتها كفiod نظامية وبالطريقة التي تناسب أسلوب العمل لدى الشركة، ويتحمل العميل كافة النفقات والمصاريف المتعلقة بهذه العملية كما وينتحمل كافة الضرائب والرسوم والعمولات التي قد تكتد بها الشركة حفظ هذه الأوراق المالية لدى الوسطاء و/أو الحافظ الأمين في البورصات الأجنبية، حيث أنه من المعلوم سلفاً بأن هذه الأوراق المالية تسجل باسم الشركة لدى هؤلاء الوسطاء (الحسابات المجمعة فقط) في البورصات الأجنبية نيابة عن العميل وتقوم الشركة بيورها بتسجيل (بالسجلات ونظام الحفظ الأمين لديها) هذه الأوراق المالية باسم العميل بحيث يكون العميل هو المستفيد الفعلي (Beneficial Owner) لهذه الأوراق المالية. وللعاميات المشار إليها أعلاه فإن العميل يتحمل كافة الالتزامات والمسؤوليات القانونية الناجمة عن هذه العملية، ويقر العميل أن قيود الشركة وسجلاتها تعتبر بيئة قاطعة وصحيحة ولمزمه له فيما يتعلق بالأوراق المالية التي تم تسجيلها باسم الشركة نيابة عن العميل وتم قيدها في سجلات الشركة باسم العميل، ويقر العميل بأنه لا يحق له الادعاء بعدم سجل الأوراق المالية باسم أو المطالبة بأي حق ناشئ أو متصل بتسجيل الأوراق المالية باسم الشركة نيابة عنه أو المتباين و/أو التوقف عن تأدية و/أو الوفاء بأي التزام و/أو دفعات يتوجب عليه دفعها للشركة عن عمليات أو خدمات نفذتها الشركة وفقاً لأحكام هذه الاتفاقية، فيما في ذلك ما يتصل أو يتعلق بالأوراق المالية المسجلة باسم الشركة لصالح العميل.

- 12.2 يوافق العميل ويفوض الشركة تفوياضاً مطلقاً لا رجعة فيه باستخدام الحساب رقم العائنة للعميل و/أو التي يكون العميل مفوضاً عليها حسب الأصول لفزيات هذه الاتفاقية (و/أو فتح حساب آخر لديه باسم العميل) وذلك في استيفاء وقيد كافة المبالغ المستحقة للشركة ضمن بند هذه الاتفاقية مهما كانت بما في ذلك قيد عمليات الشراء وكافة المبالغ والعمولات المترتبة عليه، وفي إيداع كافة المبالغ التي تستحق للعميل نتيجة لذلك، كما يفوض العميل - في حال عدم كفاية الرصيد في الحساب أعلاه - بان تستخدم الشركة أي حساب / حسابات أخرى تعود للعميل لدى الشركة دون استثناء والتي تكون مفتوحة و/أو فتح باسمه في قيود الشركة بما فيها جميع الحسابات المشتركة و/أو حساباته لدى بنك المال الأردني و/أو الحسابات التي تكون للشركة وكالات عليها.

- 12.3 كما ويفوض العميل الشركة بمحجر مبلغ / مبالغ تعادل القيمة الإجمالية لعمليات الشراء من حسابه / حساباته مضافاً إليها الرسوم والعمولات من حسابه / حساباته لحين تنفيذ القيد الفعلي بتاريخ التسوية.

الجزء الثالث: أحكام التعامل في البورصات عبر الإنترنت

1. التزامات وحدود مسؤولية الشركة:

- 1.1 تزود الشركة العميل بخدمة التداول عبر الإنترنت من خلال تخصيص حساب إلكتروني خاص بالعميل ("حساب التداول الإلكتروني") على برنامج و/أو برامجه و/أو منصات مخصصة لعاميات التداول عبر الإنترنت ("البرنامجه").

- 1.2 تقوم الشركة بتخصيص رقم مرجعي لحساب التداول الإلكتروني للعميل من خلال تعريفه حسب الأنظمة والتعليمات الخاصة بذلك ويعتمد هذا الرقم في جميع عمليات التداول بالأوراق المالية عبر الإنترنت لصالح العميل.

- 1.3 تقوم الشركة بتزويد العميل باسم مستخدم وكلمة مرور لحساب التداول الإلكتروني لتمكينه من استخدام البرنامج.

- 1.4 تتقاضى الشركة من العميل عمولة تداول عن كل أمر شراء و/أو بيع يقوم به وكلما هو منصوص عليه في هذه الاتفاقية وملحقها ويحق للشركة تعديل عمولة التداول وذلك حسب أحكام الاتفاقية المذكورة.

- 1.5 يحق للشركة استبدال و/أو تعديل و/أو إنهاء و/أو وقف و/أو إلغاء البرنامج في أي وقت ولأي سبب تراه الشركة مناسباً، وفي هذه الحالة تقوم الشركة بإشعار العميل قبل (سبعة أيام) على الأقل بذلك.

- 1.6 يقتصر دور الشركة على تحرير تعليمات و/أو أوامر البيع و/أو الشراء الصادرة من قبل العميل من خلال البرنامج، وتلتزم الشركة بعدم تحرير أية حركات بيع و/أو شراء أوراق مالية على حساب التداول الإلكتروني للعميل دون تعليمات صادرة عنه بشكل يخالف هذه الاتفاقية والتفاوت الممنوعة لها بموجب اتفاقية التعامل بالأوراق المالية في البورصات المحلية والأجنبية وملحقها.

- 1.7 لا تتحمل الشركة أي مسؤولية تتعلق بتعطل الأنظمة الآلية و/أو الأجهزة و/أو برامج التداول الإلكتروني و/أو عيوب الاتصالات و/أو انقطاع خطوط الاتصال المرتبطة بها و/أو الأخطاء الفنية سواء كانت جزئية أو كافية بما في ذلك أي تأخير قد يحصل في نقل الأوامر و/أو تنفيذ الأوامر و/أو المعلومات إذا كان التأخير و/أو عدم التنفيذ نتيجة لأسباب خارجة عن إرادة الشركة.

2.1 يقر العميل بأنه قد اطلع على إفصاح بيان المخاطر (Risk Disclosure) والتي تحيط باستخدامه خدمة التداول عبر الإنترنت الموفى بهذه الاتفاقية والمنشور على الموقع الإلكتروني للشركة وكذلك يقر العميل بأنه قد اطلع على الشروط والأحكام العامة للمستخدم (End User Terms and Conditions) والمنشور على الموقع الإلكتروني للشركة واتسلم نسخة عنها، كما يقر العميل بمعرفته وإدراكه تمام لكافحة المخاطر التي تحيط باستخدامه خدمة التداول عبر الإنترنت وقبوله لها وتحمله المسؤولية كاملة نتيجة استخدامه هذه الخدمة بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر ما يلى:

- (أ) الأخطاء المترتبة من قبل العميل عند إدخال أوامر الشراء / أو البيع / أو إلغائها / أو أية أخطاء أخرى.

(ب) فقدان العميل لاسم المستخدم وكلمة المرور و/أو استخدامها من قبل الغير.

(ت) إمكانية عدم موافقة العميل للبرنامج المستخدم من قبل الشركة لغاييات التداول عبر الإنترنت.

(ث) أي أفعال أو أحداث تقع نتيجة سوء استخدام العميل للبرنامج.

ج) محظوظ إفلاس مزودي الخدمة /المالكي بالبرنامج.

أ. يقتصر على حملة تسويقية ترويجية، حيث يتم إثبات التسويقية وبيان ملخصها، وبيان أهدافها، وبيان المحتوى.

بـ. يقتصر على حملة تسويقية ترويجية، حيث يتم إثبات التسويقية وبيان ملخصها، وبيان أهدافها، وبيان المحتوى.

جـ. يقتصر على حملة تسويقية ترويجية، حيث يتم إثبات التسويقية وبيان ملخصها، وبيان أهدافها، وبيان المحتوى.

دـ. يقتصر على حملة تسويقية ترويجية، حيث يتم إثبات التسويقية وبيان ملخصها، وبيان أهدافها، وبيان المحتوى.

3.2.3 يحق لـ**البنك** إيقاف حساب العميل في حال معرفة **البنك** بقيام العميل بمخالفات تتعلق بالبيانات الشخصية أو المعلومات المصرفية التي يحتفظ بها **البنك**، وذلك في الحالات التالية:

2.4 يلتزم العمل بمتطلبات تأمين الأوراق المالية المنوی شراؤها لحسابه إضافة إلى العمولات والبليات المتفق عليها مسبقاً.
2.5 اسم المستخدم وكلمة المرور:

(أ) يكون العميل مسؤولاً دون سواه عن استخدام وحماية اسم المستخدم وكلمة المرور وعليه أن يحافظ عليهم دون أدنى مسؤولية أياً كان نوعها على الشركة.
ب) على العميل أن يشعر الشركة خطياً وعلى الفور إذا علم أو شك بضياع/فقدان/سرقة اسم المستخدم وأوكلمة المرور أو إذا تم أي دخول غير مصرح به لحساب التداول الإلكتروني من خلالهما، وذلك كي تقوم الشركة بوقف التعامل باسم المستخدم وكلمة السر على حساب التداول الإلكتروني في أسرع وقت ممكن ضمن ساعات عمل الشركة وخلال أيام العمل الرسمية لها. ولا تتحمل الشركة أية مسؤولية عن أية حركات تتم خلال الفترة ما بين تلبيتها بسرقة أو فقدان كلمة السر وأو اسم المستخدم أو بأي دخول غير مصرح به لحساب التداول الإلكتروني وبين وقف التعامل باسم المستخدم وكلمة السر على حساب التداول الإلكتروني.

2.6 يعلم العميل أن البرنامج هو ملك لوالد /أو مطوري البرنامج وأن حقه يقتصر على استخدام البرنامج لغایات التداول ولا يعتبر استخدامه تملکاً للبرنامجه، ويتعهد العميل بأن يحافظ على حقوق الملكية الفكرية لهذا النظام وأن يتلزم بعدم نسخ أو تقليل أو تغيير أو تحويل أو تفكيك أو تعديل لأى من محتويات البرنامج، كما يتلزم العميل بعدم ربط هذا النظام بأى نظام آخر أو التلاعب به أو محاولة إعادة هيكلة النظام بشكل مباشر أو غير مباشر أو السماح لأى طرف ثالث بنسخ أو تقليل هذا البرنامج كما يتنهى العميل بعدم استخدام البرنامج خارج إطار وشروط وأحكام هذه الاتفاقية وكذلك عدم العبث بمحتويات البرنامج بأى شكلٍ من الأشكال.

2.7 قد يقوم مالكي ومزودي البرنامج بإجراء تعديل و/أو تطوير و/أو تحديث و/أو تغيير على البرنامج وبشكل متكرر. وعلى، ومنعاً لتوقف أو تعطل أو ضعف فعالية البرنامج فإن على العميل أن يقوم بتحديث منصات وبرامج التداول الإلكتروني أولاً بأول (تنزيل التحديثات) والاطلاع على تفاصيل التعديلات والتحديثات التي قد يتم اظهار إشعار بوجودها على البرنامج و/أو الأنظمة التشغيلية.

(١) يقدر العميل بأنه على علم ودراية تامة بأن معلومات التداول من أسعار وأخبار والتي تظهر على البرنامج هي ليست فورية (مباشرة)، وللحصول العميل على 2.8 أسعار التداول:

معلومات التداول الفورية (المباشة) من أسعار الأوراق المالية وأخبار وغيرها فإنه يتعين على العميل طلب تزويده بخدمة معلومات التداول الفورية من الشركة مقابل دفع رسوم الاشتراك الشهري وأو السنوية وبحسب ما يتم الاتفاق عليه مع الشركة.

(ب) يقتصر حق العميل على استخدام معلومات التداول الفورية من أسعار وأخبار وغيرها لغایات التداول في البورصات الأجنبية فقط، ويتعهد العميل بعدم توزيع المعلومات التي يحصل عليها بموجب هذه الخدمة وأعادة توزيعها أو نشرها أو بثها بأي شكل من الأشكال، ويتعهد العميل بعدم استخدام هذه المعلومات خارج إطار شروط وأحكام هذه الاتفاقية.

أحكام عامة

١. تعتبر مبادئ وقواعد السلوك المهني التي يخضع لها مكتب وساطة الشركة جزءاً من هذه الاتفاقية.

2. يقر الفريق الثاني بأنه قد اطلع على كافة قوانيين وأنظمة وتعليمات الأوراق المالية الأردنية الصادرة عن مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية.
3. يتناول طرفاً هذه الاتفاقية عن ضرورة تبادل الإشعارات والاخت Zarbatanat العدلية بخصوص هذه الاتفاقية.

٤. يتعهد وليتزم العميل بالتقيد التام بكافة القوانين السارية المعمول والأنظمة والتعليمات الصادرة بمقدتهاها وكذلك الأنظمة الداخلية والتعليمات الخاصة بالشركة ذات العلاقة بمثل هذا التعامل ويقر للشركة حقوق المطلق في قبول أو رفض تنفيذ أي تفويض كلياً أو جزئياً ووفقاً لرأيك وحدهم وبما لا يتعارض والقوانين والأنظمة والتعليمات السارية المعمول والتي تنظم آلية التداول بالأوراق المالية كما يقر ويعرف أن قيود وسجلات ودفاتر الشركة وأى مخرج لوسائل حفظ المعلومات للشركة صحيح ولملزم له. كما يتعهد وليتزم بتزويد الشركة في مكانتها بأية أوراق أو وثائق قد تطلبها لها سواء شفاهه أو كتابة أو بأى أسلوب آخر.

5. يعتبر تعريف المصطلحات الواردة في الفقرة (1) من الأحكام المتعلقة بالبورصات الأجنبية والملاحق والنشرات التوضيحية والنشرة الإرشادية الصادرة عن هيئة الأوراق المالية - أيهما وردت - أساساً لأغراض تفسير هذه الاتفاقية ولتوسيع الخدمات التي تقدمها الشركة للعملين.

6. يسري لفظ المذكور على المؤثت كما يسري لفظ المفرد على المثنى والجمع أيهما وردت في هذه الاتفاقية إلا إذا دلت القراءة على غير ذلك.

7. تقرأ نصوص هذه الاتفاقية معًا وتكون مكملة لبعضها البعض، وفي حال وجود أي تعارض بين نصوصها فإن النص الذي يحقق مصلحة أفضل للشركة هو الواجب

التطبيق وفقاً لبيان الشركة المطلقة. كما وفي حال وجود أي تضارب ما بين الشروط الواردة في الملحق وبين الشروط الواردة في هذه الاتفاقية، فإن ما جاء في الملحق هو ما يعتمد به.

8. تعتبر جميع المراسلات الصادرة عن الشركة والمرسلة للعميل بواسطة البريد العادي أو الفاكس أو البريد الإلكتروني أو أي وسيلة الكترونية على العنوان أو الرقم أو البريد الإلكتروني المحددة من قبل العميل خطياً مبلغة له حكماً بعد ثلاثة أيام عمل من تاريخ إيداع الرسالة أو الكتاب أو الإشعار في حال كان ذلك بواسطة البريد العادي ويعتبر أن العميل تبلغه وأعلم بالرسالة أو الكتاب أو الإشعار في حال تم الإرسال بالبريد الإلكتروني أو الفاكس أو أي وسيلة تكنولوجية تقوم بنقل الرسائل فوراً، هنا ويقر العميل بأن الشركة لا تتحمل أي مسؤولية من جراء ذلك حتى ولو استعمل صندوق البريد أو العنوان المرسل له عن طريق البريد أو البريد الإلكتروني أو رقم / أرقام الهاتف أو التلفاكس من قبل شخص ليس له آية صلاحية أو غير مفوض من الشركة، ويتحمل العميل كامل المسؤولية الناجمة عن كل سوء استعمال قد يحصل،

كما ويعرف بمحة جميع العمليات الحاصلة للبيع وأللتشراء لحسابه وفقاً للحالات المنذورة أعلاه.

9. يوافق العميل على قيام الشركة باستيفاء فائدة وعمولة مدينة على أي مبلغ مستحق الأداء عليه بموجب شروط وأحكام هذه الاتفاقية وينطبق ذلك على أي مبلغ مستحق آخر على حسابه المشار إليه في المادة (12) أعلاه من الجزء الثاني من هذه الاتفاقية وألأي من حساباته لدى الشركة وألأي وسلي آخر وألأي حافظ أمين وألأي بيت مقاضاة وألأي مراسل وألأي مؤسسات أخرى معتمدة لدى الشركة ولحين السداد النام حسب الأسعار التي تحدها الشركة من وقت لآخر وذلك إذا ما وافق العميل على كشف حسابه المذكور وألأي من حساباته لديها جاء تنفيذ عمليات شراء وبيع الألوان، المالية تتفيد أحكام وشروط هذه الاتفاقية.

10. ما لم يتم الاتفاق على خلافه خطياً بين الطرفين، فإن جميع عمليات الشراء للأوراق المالية التي تقوم بها الشركة بناءً على تعليمات العميل سيتم تنفيذها على أساس نقيدي من خلال الحساب / حسابات العميل. ويقر ويعترف العميل انه قادر على دفع أثمان الأوراق المالية التي أعطى أوامر لشرائها قبل تاريخ تسويه تلك الأوراق المالية وأنه قادر على تسديد كافة الرسوم والعمولات والفوائد والأتعاب والمصاريف الناشئة عن عمليات الشراء هذه. كما وقرر ويعي العميل في حالة الطلب من الشركة شراء أوراق مالية بالعملة الأجنبية لصالحه دون وجود رصيد كافي في حسابه/حساباته المشار إليها بهذه الاتفاقية، كأرصدة دائنة قائمة تغطي عملية الشراء المطلوبة فإنه يوافق على الشروط التالية:

- 10.1 يتهدى العميل ويلتزم بدفع كامل قيمة/أثمان الأوراق المالية التي أعطى الأمر لشرائها في نفس يوم تنفيذ عملية الشراء، وفي حال ترافقه وأو امتنع وأو عجز العميل عن دفع أثمان الأوراق المالية التي أعطى الأمر لشرائها في نفس يوم التنفيذ، فإنه يحق للشركة بيع وتصفيه تلك الأوراق المالية، ويتتحمل العميل أية عمولات رسوم وأتعاب ومحارف وغرامات وفروق الأسعار نتيجة لذلك، وفي حال ترتب خسارة على العميل نتيجة إغلاق المركز وعدم كفاية حسابه / حساباته المشار إليها بهذه الاتفاقية لتغطية هذه الخسارة ، فإن الشركة تحتفظ بحقها في تصفيه أية ورقة مالية / أوراق مالية دائنة قائمة تغطي العميل لتفادي هذه الخسائر في أي وقت تراه الشركة مناسبًا، كما ويحق للشركة كشف حساب العميل لدى الشركة وأو لدى بنك المال الأردني بموجب التفويض المذكور في بند الملاصقة بمقدار الخسارة التي لم تغطتها الضمادات عند تصفيه أوراقه المالية من أسمهم أو خيات أو حسابات أو أية أوراق مالية أخرى.
- 10.2 إن عدم قيام الشركة بإغلاق المركز المشار إليه في البند (10.1) أعلاه لا يربت حق مكتسبة للعميل بالإبقاء على المركز مفتوح لأي فترة مستقبلية كما وأن العميل يفوض الشركة تفويضاً طبقاً لا رجعة فيه في حفظه في أي وقت تراه الشركة مناسبًا دون الرجوع إليه مسبقاً، ويتحمل العميل وحده أية خسائر وأو غرامات تأخير قد ترتب عليه نتيجة ذلك.
- 10.3 في كافة الأحوال التي لا يكفي فيها حساب العميل لتفطية أية عملية شراء للأوراق المالية / أو الخيات وأو أية ورقة مالية أخرى، فإن الشركة مفوضة تفويضاً مطلقاً لا رجعة فيه في حفظه في أي وقت تراه الشركة مناسبًا دون الرجوع إليه مسبقاً، ويتحقق الاستحقاق وحتى السادس التام حسب الأسعار التي تحددها الشركة من آن لآخر ويتم نشرها في مكان واضح في الشركة.
11. يحق للعميل تفويض من يشاء بموجب وكالة عدلية بالتعامل نيابة عنه لدى الشركة بموجب كافة صños هذه الاتفاقية، وعلى سبيل المثال لا الحصر يشمل هذا التفويض وضع الأوامر وإعطاء تعليمات للشركة بخصوص إجراء عمليات التعامل في البورصات الأجنبية وبكلية المالي وال Stocks والآدوات والتحويلات المالية والسحب والإيداع من حساب / حسابات العميل لدى الشركة إلى حساب المفوض وفي الوقت الذي يراه المفوض مناسباً والتوقع نيابة عن العميل بما يفيد ذلك وكأن العميل هو الذي قام بكل الأعمال شخصياً وتحت كامل مسؤولية العميل. وفي حال وجود تفويض للغير من قبل العميل فإن الشركة تكون بذلك مخولة تماماً بالعمل بموجب هذا التفويض والذي من شأنه أن يبيّن نافذاً وساري المفعول إلى أن تتفق الشركة تعليمات خطية يعكس ذلك من العميل أو من يخلفه أو يمثله شرعاً، نتيجة الوفاة أو عدم الأهلية أو نقضانها أو خلاف ذلك مما قد يحدث للعميل. ويتحمل العميل كافة النتائج والخسائر الناجمة عن هذا التفويض (إن وجدت) دون تحمل الشركة أية مسؤولية جراء ذلك مهما كانت. وفي حال التعامل مع شخص موكل وأو المفوض من قبل العميل فيجب تزويد الشركة بصورة مصدقة عن الوكالات العدلية ويحق للشركة اتخاذ كافة إجراءات التعرف على كل من الوكيل وأو المفوض.
12. يقر العميل بأن الشركة تتحمل لصالحه ونيابة عنه وبناء على تعليماته وأن جميع عمليات شراء وبيع الأوراق المالية هي لحساب العميل ويتحمل هو وحده مخاطرها، كما يقر العميل بأنه يدرك تماماً بأن الشركة ومدرائها وموظفيها وعامليها لا يتحملون أدنى مسؤولية من جراء ذلك، كما يتعهد العميل بتعويض الشركة أأو أي من مدريتها أو موظفيها أو عامليها عن الأضرار التي قد تلحق بأي منهم نتيجة تنفيذ أوامرها وتعليماتها ويعهد أيضاً بأن يدفع للشركة ما قد تتكبده من تكاليف ومصروفات أياً كانت والتي قد تتحملها مما قد ينشأ عن هذا الاتفاق في أي وقت ولأي سبب كان بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، الاحتفاظ والتعامل في الموجودات وبيع وشراء الموجودات بواسطة الوسطاء والسماسرة أو بغاية من المستثمرين والبائعين وحساب الاستثمار ويسحب تقديم أية خدمات استثمارية بناء على طلب العميل وتتفيداً لهذه الاتفاقية إلا في الحالة التي تكون فيها تلك الالتزامات والمسؤوليات والحسابية والأدلة وبيانات والتوكيلات والتصدير والتغذى الناجم عن مخالفات الشركة أو مخالفاتها أو مخالفتها أو عاملاتها للأحكام والشروط والقيود المحددة بهذا الاتفاق.
13. كضمان لسداد كافة المبالغ المستحقة للشركة بموجب هذه الاتفاقية، فإن العميل بهذا يوافق موافقة نهاية لا رجعة فيها على رهن وحجز جميع الممتلكات المقدمة منه للشركة ومتلكاته النقدية والأرباح المتعلقة بها، والأوراق المالية، وغيرها من الموجودات في حسابه وفي أي حسابات أخرى له لدى الشركة ومنح الشركة حق أولوية التصرف بها، ويوافق العميل أيضاً على أن هذا الرهن والاحتجاز سجري تکرارها حسب المضروبة حال إصدار تعليماته للشركة بخصوص أي عملية من العمليات المتربطة على هذه الاتفاقية.
14. إن عدم قيام الشركة بالتطبيق الكلي أو الجزئي لأي من حقوقها والتزاماتها بموجب هذه الاتفاقية لا يعتبر تناولاً عنها أو تخلياً عنها ويحق للشركة ممارستها في أي وقت تشاء. كما يحق للشركة اضافة لحقوقها المبينة بموجب هذه الاتفاقية ممارسة أي حقوق / أو صلاحيات أخرى يحولها لها القانون والأنظمة والتعليمات والأعراف المالية والمصرافية والتجارية. كما أنه لا يجوز للعميل تحويل حقوقه والتزاماته بموجب هذه الاتفاقية دون حصوله أولاً على موافقة الشركة الخطية المسبقة.
15. يواافق الطرف الثاني على اعتبار دفاتر وقيود وحسابات الشركة بقائنية وصحيفة وملزمة له أمام أي مرجع قضائي او اداري او رقابي ، وان أي شهادة او كشف حساب صادر بتوجيه أي موظف مخول بالتوجيه نيابة عن الشركة وأي كشف مستخرج من قيود الشركة بما في ذلك مستخرجات الكمبيوتر والمستخرجات الآلية ، تعتبر جميعها بينة قانونية تجاه العميل بالنسبة لصحتها في أي اجراءات قانونية / أو قضائية / أو خلاف ذلك. كما يواافق العميل على اعتبار الرسائل البريدية والالكترونية والفاكسيلي ومستخرجات الكمبيوتر والتسجيالت الصوتية التي تبرزها الشركة كمستخرجات من ملفاتها وسجلاتها وقوتها وحساباتها مستندات قانونية واعتبارها بينة قانونية على صحة ما ورد فيها.
16. جميع الكشوف والإشعارات وغيرها من المراسلات الخطية التي تصدرها الشركة للعميل فيما يتعلق بحسابه/حساباته وأي عملية، يتم إرسالها على عنوان العميل المبين في هذه الاتفاقية أو على أي عنوان آخر يصرح به خطياً للشركة بعد إبرام هذه الاتفاقية. ويكون العميل مسؤولاً في جميع الأوقات عن تزويد الشركة بالعنوان الصحيح وكذلك عن إخطارها فوراً بأى تغيير في العنوان، كما يكون العميل مسؤولاً في جميع الأوقات عن إخطار الشركة في حالة عدم استلامه لكشف حساباته أو أي مراسلات، ويعتبر عدم انتظامه كتابة على عدم وصول الكشوف دليلاً على استلامه لها خلال المدة المحددة. ويتناول العميل صراحة عن أي مطالبة ضد الشركة قد تنشأ عن عدمتمكن الشركة من الاتصال به سواء كان ذلك بسبب فشل الشركة بالعنوان الصحيح أو عدم إجادته على الشركة رغم قيام الشركة بمجهودات الاتصال به. وفي حالة عدم قيام العميل بتزويد الشركة بالعنوان الصحيح أو في حالة إخطاره للشركة على وجه التحديد بأنه لا يرغب في استلام أي مراسلات بريدية بما فيها الكشوف والإشعارات فيما يتعلق بحساباته واستثماراته فعدت تفويض العميل على تعويض الشركة وعدم تحميلاها أي مسؤولية عن الضرر والخسارة الناشئة بشكل مباشر أو غير مباشر نتيجة عدم تزويد العميل بالكشف أو الإشعارات أو غيرها من المعلومات المتعلقة بحساباته ذي صراحته، بما في ذلك ودون تحديد أي مطالبات ناشئة عن عدمتمكن العميل من الرد على أو طلب تصحيح أي خطأ أو خطاء مزعومة في أي من تلك الكشوف أو الإشعارات أو غيرها من المعلومات، كما يواافق العميل على التنازل عن جميع حقوقه ومتطلبه في هذا الموضوع.
17. إذا كان العميل لا يرغب في استلام أي مراسلات بريدية، فيتبقى عليه ثبيت توقيعه أدناه:

ملاحظة:

نرجو عدم إرسال أية مراسلات بريدية أو كشوف أو إشعارات إلينا في ما يتعلق بحساباتنا واستثماراتنا، ونكتفي باستلام تلك المراسلات من قسم خدمة العملاء بالشركة.

التوقيع:

18. تعديل الاتفاقية:

- 18.1 يحق للعميل طلب إدخال أي تعديل على الاتفاقية ولن يكون مثل هذا التعديل ساري المفعول وملزم إلا بعد موافقة الشركة عليه خطياً.
- 18.2 يكون للشركة الخيار في إضافة التعديلات كملاحق لاتفاقية أو إعادة كتابة اتفاقية على نحو يشمل التعديلات الجديدة ، وعلى أي حال من الأحوال فإن ذلك لا يعتبر اتفاقية جديدة.
19. إنهاء الاتفاقية:
- 19.1 شهر من تاريخ توقيعها المبين في مقدمة هذه الاتفاقية، وتجدد تلقائياً لمدة مماثلة ما لم يشعر أي من الفريقين خطياً للفريق الآخر برغبته بانهاء الاتفاقية قبل (30) يوم من تاريخ الانتهاء .
- 19.2 يمكن لأي فريق القيام بإنهاء هذه الاتفاقية في أي وقت وذلك من خلال إشعار خطى للطرف الآخر قبل ثلاثة (30) يوماً من تاريخ الإنتهاء شريطة أن لا يؤثر إنهاء الاتفاقية على أي التزامات قائمة بموجب هذه الاتفاقية وشريطة بقاء شروطها وأحكامها نافذة إلى أن يتم إبراء الطرف الآخر من جميع الالتزامات الواقعه عليه بموجب هذه الاتفاقية.
- 19.3 في حالة وقوع أي حالة من حالات التقصير يمكن للشركة دون الحاجة إلى إشعار العميل بذلك إنهاء الاتفاقية وفي هذه الحالة يتلزم العميل بدفع جميع المبالغ المستحقة مع المصروفات والخسائر وفقاً للفقرة (19.4) أدناه. إن جميع الالتزامات الواقعه على العميل والتي تتحتم تنفيذ دفعات إضافية بموجب هذه الاتفاقية باستثناء ما ورد في الفقرة (19.4) أدناه يجب أن تنتهي اعتباراً من تاريخ الإنتهاء ودون الإجحاف بحقوق الشركة الأخرى المتربطة على هذه الاتفاقية.
- 19.4 في حالة إنهاء الاتفاقية أو انتهائها لأي سبب كان فإن الشركة ستقوم بإعاده بياناً خاتماً يتضمن احتساب المبالغ المستحقة الدفع من قبل كل طرف من أطراف هذه الاتفاقية لتسويةها نهائياً ويتضمن هذه البيان جميع مستحقات العمليات المتعلقة باستخدام أسعار السوق السائدة والقيمة الحالية والأعراف السوقية القياسية المعتمدة في هذا المضمض مع العمولات ذات الصلة، وأى مبالغ يجب أن تستعمل - دون حصر - من المبالغ غير المدفوعة والمستحقه على العميل قبل و/أو بعد تاريخ إنهاء هذه الاتفاقية بما في ذلك الرسوم القانونية وتکاليف التحصيل وأى مصاريف إضافية قي تتحملها الشركة من أجل تغطية التزاماته أو الوفاء بها عماله الآخرين من جراء هكذا عمليات. ستقوم الشركة بمقارنة المبالغ المستحقة الدفع لكل من الطرفين ويجب على الطرف الحاصل على أعلى الرق민 أن يدفع ملخص قيمة فرق الرقمين حقوقاً حق يومي عمل من تاريخ إنهاء الاتفاقية أو في أي تاريخ آخر تقرره الشركة متفردة كموعد للتسوية النهائية.
- 19.5 دون الإجحاف بما جاء أعلاه، وطالما كان العميل قادر على فع استحققاته أو تنفيذه أي التزام ننشأ بموجب هذه الاتفاقية، وطالما لم تقم الشركة بممارسة حقوقها الواردة في الفقرة (19.4) أعلاه فإنه يكون للشركة وبمحض إرادتها - تعليق و/أو التوقف و/أو الامتناع عن تنفيذ أي من التزاماتها بموجب هذه الاتفاقية.
- 19.6 تشمل حقوق الشركة المتربطة على هذه الاتفاقية ما سبق بيانه إضافية إلى (دون حصر أو استثناء) أي حقوق أخرى قد تمتلكها الشركة سواء بقوه الاتفاق أو القانون أو غير ذلك.
- 19.7 إن الالتزامات الواقعه على جميع أطراف هذه الاتفاقية يجب أن تبقى نافذه وساير المفعول بصرف النظر عن إنهاء عملية ما أو حتى بعد أي تاريخ إنهاء للاتفاقية كما جرى تعریفه لأعلاه.

20. تخضع هذه الاتفاقية وتفسيرها لأحكام القوانين والأنظمة والتعليمات السارية المفعول في المملكة الأردنية الهاشمية. وفي حالة نشوء نزاع بين أطراف هذه الاتفاقية أو خلاف حول تفسير بنودها أو تنفيذها تكون محكمة بداية عمان (قبر العدل) هي صاحبة الاختصاص في نظر النزاع، ومن المعلوم أنه من حق الشركة إحالة النزاع و/أو رفع الدعوى، وفقاً لما تراه مناسباً لأنّ جهة كانت للنظر فيه سواء كانت محكمة أو هيئة تحكم أجنبية أو محلية، ولها اللجوء إلى آية وسيلة تراها مناسبة لحل النزاع كالتحكيم والوساطة، دون الحاجة لمواقة العميل، وفي هذه الحالة تكون الجهة التي أُجبرت إليها التزاع هي صاحبة الاختصاص في نظر النزاع. وإذا اعتبر أي جزء من هذه الاتفاقية أو أي بند فيها غير صحيح أو باطلًا فيجب أن يقتصر ذلك على البند أو الجزء ذاته وتبقى بقية الاتفاقية بكافة أقسامها وبنودها سارية المفعول ولا يجب أن يكون ذلك مانعاً من تنفيذ البقية المتبقية من أجزاء هذه الاتفاقية.
21. تخضع عمليات تداول الأوراق المالية والعملات الأجنبية التي تم في البورصات الأجنبية وفقاً لهذه الاتفاقية، للقوانين والأنظمة والتعليمات والأعراف الخاصة المطبقة عليها والصادرة عن الجهات الخاضعة لها وأو المتدولة بها وتحتفظ الشركة بحق المتنابع عن تنفيذ تعليمات العميل إذا رأت حسب تقدیرها المحسن بأن الالتزام بتلك التعليمات لا يجوز تنفيذه أو يخالف تشريعات البلد الذي تمت فيه تلك العمليات وأية قوانين أو أورام صادرة عن الجهات الرقابية أو التنظيمية التي تخضع لها البورصة الأجنبية.
22. يحق للعميل تقديم بشكوى للشركة وذلك عن طريق زيارة موقع الشركة أو الموقع الإلكتروني للشركة www.capitalinv.com أو عن طريق البريد الإلكتروني Complaints@CapitalInv.com أو عن طريق هاتف دائرة اليمثال ومعالجة شكوى العامل رقم 065200330

ملحق رقم 1 تعامل بحقوق الخيارات (Options)

حيث أن الشركة تقوم بتقديم أعمال أو خدمات استثمارية بما فيها خدمة بيع وشراء الأوراق المالية العالمية ومنها عقود حقوق الخيارات. وحيث أن المستثمر يرغب بالاستثمار والاستفادة من هذه الخدمة التي تقدمها الشركة فقد اتفق الفريقين على أن هذا الملحق يبين إقرارات وتعهدات والالتزامات المستثمر الإضافية تجاه الشركة وخاصة بالتعامل بحقوق الخيارات، وتسرى على هذا الملحق كافة بنود إتفاقية تعامل بالأوراق المالية في البورصات المحلية والأجنبية وتعتبر بنود هذا الملحق كافة ملزمة للمستثمر وتقرأ وتنسر معها.

إقرارات وتعهدات والالتزامات المستثمر الإضافية والخاصة بحقوق الخيارات:

1. يقر المستثمر بأنه يفهم ويعي تماماً بأن التداول والتعامل بحقوق الخيارات قد يكون محفوف بالمخاطر ويتسم بطابع المضاربة.
2. يقر المستثمر أنه على دراية كاملة بطبيعة ومخاطر التعامل والتداول بحقوق الخيارات وأنه على دراية بالأخطار والخسائر المالية التي قد تنتجم جراء الأعمال الاستثمارية أو الخدمات الاستثمارية التي قد تتبثق عن هذه الاتفاقية. وهذه الأخطر تشمل إمكانية تعرض الاستثمارات إلى تقلبات حادة في الأسعار مما يتسبب في إحداث خسائر فادحة. وبالتالي، فإنه بهذا يقر بأن الخسائر الناتجة عن عمليات بيع و/أو شراء و/أو نقل و/أو التنفيذ الفعلي (Exercise) و/أو التنفيذ الإلزامي (Assignment) لعقود حقوق الخيارات بموجب هذه الاتفاقية قد تكون فادحة. ويقر ويتعهد المستثمر بتحمله مسؤولية كافة المخاطر والخسائر الناجمة عن قراراته الاستثمارية والمنصوصة بكل من هذا الملحق (البندين 11.1 و 11.2 "بعض المخاطر المصاحبة للتداول والتعامل والاستثمار بأسواق الخيارات") وبالكتيب "Characteristics and Risks of Options" و("Principal Risks of Options Positions" تحت الفصل المعنون "Standardized Options" ويفعي الشركة من تبعه الخسائر والأضرار الناتجة عن هذه المخاطر).
3. يقر ويتعهد المستثمر بالوفاء بكافة الالتزامات والتعهدات المنترية عليه جراء التداول والتعامل بحقوق الخيارات والمنصوصة بهذا الملحق (البندين 10.1 و 10.2 "بعض الالتزامات المنترية على المستثمر بحقوق الخيارات"). كما ويقر ويتعهد المستثمر بالوفاء بكافة الالتزامات والتعهدات المنترية عليه جراء التداول والتعامل بحقوق الخيارات المنصوصة بالكتيب المعنون: "Characteristics and Risks of Standardized Options".
4. يقر ويتعهد المستثمر أنه إذا توقف أو أخفق بالوفاء بالالتزامات والتعهدات المنترية عليه جراء التداول بحقوق الخيارات بالوقت المحدد، فإنه ينفوس الشركة تموياً مطلقاً لا رجعة فيه دون قيد أو شرط، ودون الرجوع أو إخبار المستثمر، بحرية التصرف بالقيام بكافة الإجراءات والخطوات التي تراها الشركة مناسبة وضرورية لحماية مصالحها (أى سبب كان)، ويشمل هذا التفويض على سبيل المثال لا الحصر الحق بالقيام ببيع و/أو شراء الأوراق المالية موضع حقوق الخيار بسعر السوق الحالى، وكذلك بيع و/أو شراء أي ورقة مالية بحسابات المستثمر قد تراها الشركة مناسبة وضرورية، دون أن تكون مسؤولة عن أي خسائر أو أضرار قد تلحق بالمستثمر. ويتعهد المستثمر بتغطية الشركة بالكامل عن جميع الخسائر والأنتعاب والرسوم التي قد تبت على ذلك.
5. يقر المستثمر بتحمله كامل المسؤولية لاتخاذ كافة الإجراءات والخطوات الضرورية للتنفيذ الفعلى (Exercise) لماركة المفتوحة بالوقت المناسب. كما ويدرك المستثمر أنه بالنسبة لأنواع محددة من حقوق الخيارات والتي تكون داخل سعر التنفيذ (In-The-Money) عند تاريخ استحقاقها، فإنها تكون عرضة للتنفيذ الفعلى

التلقيائي (Automatic Feature)، وذلك طبقاً لقوانين الجهات والهيئات المصدرة لهذه الخيارات. (إن رغب) المستثمر يتجنب إمكانية التنفيذ الفعلي التلقائي لمراكزه المفتوحة من حقوق الخيارات، فإن عليه أن يقوم بإغلاق هذه المراكز قبل تاريخ استحقاقها أو أن يتقدم للبنك (بالوقت المناسب والكافي - قبل الـ Cut-Off time) بطلب خطي لوقف التنفيذ الفعلي لخياراته التي تكون داخل سعر التنفيذ الفعلي التلقائي (In-the-Money) والتي تكون ذات طابع التنفيذ الفعلي التلقائي (Automatic Exercise Feature)، وبدورها تقوم الشركة بنقل هذا الطلب للوسطاء.

6. يدرك المستثمر أن كافة العمليات التي يقوم بها من شراء و/أو بيع لحقوق الخيارات تخصيص للقوانين والأنظمة والتعليمات والأعراف الخاصة المطبقة عليها والصادرة عن الجهات الخاضعة لها و/أو المتداولة بها ومنها على سبيل المثال لا الحصر: "Options Clearing Corporation" OCC أو بيت المقاومة / أو السلطة الناظمية و/أو الحافظ الأمين و/أو غيره من ينظم ويشرع عمليات التداول بحقوق الخيارات بطلب خطي لوقف التنفيذ الفعلي لخياراته التي تكون داخل سعر التنفيذ الفعلي التلقائي (In-the-Money) والتي تكون ذات طابع التنفيذ الفعلي التلقائي (Automatic Exercise Feature).

7. هذا الملحق يشمل كافة عقود حقوق الخيارات من خيارات حق الشراء (Calls) وخيارات حق البيع (Puts) التي قام المستثمر بالتداول بها من شراء و/أو بيع و/أو نقل و/أو تحويل و/أو تلك التي سوف يقوم المستثمر لاحقاً بشرائها و/أو بيعها و/أو نفتها و/أو تحويلها.

8. بالإضافة إلى كافة البنود والشروط المذكورة بهذه الاتفاقية والملاحق، فإن حساب/حسابات المستثمر الخاصة بحقوق الخيارات تخضع كذلك لكافة بنود وشروط وتعليمات كافة الاتفاقيات الموقعة من قبل المستثمر سابقاً أو لاحقاً لهذه الاتفاقية.

9. هنا الملحق يختص فقط بحقوق الخيارات "Options" الصادرة فقط عن OCC وكل إشارة الكلمة خيارات أو حقوق الخيارات بهذه الاتفاقية تعود فقط لحقوق الخيارات الصادرة عن "OCC".

10. بعض الالتزامات المترتبة على المستثمر بحقوق الخيارات:

(Covered Call Writing) حق الشراء المغطى:

10.1.1 لا يحق للمستثمر التصرف، سواء من بيع أو نقل ملكية أو رهن الأسهم بموجب حق الخيار وذلك خلال الفترة من تاريخ إصداره لهذا الحق وحتى تاريخ انتهاءه، بحيث تصبح هذه الأسهم محفوظة لدى الشركة (بمحفظة العميل لدى الشركة و/أو لدى أي وسيط معتمد لدى الشركة) خلال هذه المدة وذلك لإمكانية أن يتم التنفيذ الإلزامي للعقد (Assignment)، ويفرج عن هذه الأسهم عندما يقوم المستثمر بعملية معاكسة (Offsetting Buy of an Identical Option) يشتري بموجها الحق الذي باعه أبتداءً أو إذا انتهى أجل الحق المباع.

10.1.2 يلتزم المستثمر بالوفاء بتعهداته في حال تم التنفيذ الإلزامي عليه (Assigned) بأن يقوم ببيع الأسهم بموجب حق الخيار بالسعر والكمية المتفق عليها سابقاً.

10.1.3 يسري التزام المستثمر بهذا النوع من حقوق الخيارات من لحظة فتحه للمركز (أي لحظة إصداره لحق الشراء المغطى) وحتى تاريخ انتهاء العقد أو حتى إغلاق مركزه المفتوح بعملية معاكسة يشتري بموجها العقد الذي باعه أبتداء.

(Cash Secured Put) حق البيع المغطى:

10.2.1 يلتزم المستثمر بإيداع النقد الكافي بحسبه لدى الشركة (و/أو لدى أي وسيط آخر معتمد لدى الشركة)، ولا يحق للمستثمر التصرف به وذلك خلال الفترة من تاريخ إصداره لهذا الحق وحتى تاريخ انتهاءه، بحيث تصبح هذا المبلغ محفوظاً لدى الشركة (بمحفظة العميل لدى الشركة و/أو لدى أي وسيط معتمد لدى الشركة) خلال هذه المدة وذلك لإمكانية أن يتم التنفيذ الإلزامي للعقد (Assignment)، ويفرج عن هذا المبلغ عندما يقوم المستثمر بعملية معاكسة (Offsetting Buy of an Identical Option) يشتري بموجها الحق الذي باعه أبتداءً أو إذا انتهى أجل الحق المباع.

10.2.2 قيمة النقد المطلوبة لهذا النوع من إستراتيجيات حقوق الخيارات = عدد العقود المباعة \times سعر التنفيذ المتفق عليه + كافة العمولات المترتبة عليه، ويبقى مبلغ النقد المدوع بحساب المستثمر لدى البنك محفوظاً من قبل الشركة لضمان توفر النقد الكافي لشراء السهم بموجب حق الخيار طالما كان المركز الإلزامي على المستثمر، ولا يستطيع المستثمر التصرف بهذا المبلغ طالما كان المركز مفتوحاً.

10.2.3 يلتزم المستثمر بالوفاء بتعهداته في حال تم التنفيذ الإلزامي عليه (Assigned) بأن يقوم بشراء الأسهم بموجب حق الخيار بالسعر والكمية المتفق عليها سابقاً.

10.2.4 يسري التزام المستثمر بهذا النوع من حقوق الخيارات من لحظة فتحه للمركز (أي لحظة إصداره لحق البيع المغطى) وحتى تاريخ انتهاء العقد أو حتى إغلاق مركزه المفتوح بعملية معاكسة (Offsetting Buy of an Identical Option) يشتري بموجها العقد الذي باعه أبتداء.

11. بعض المخاطر المصاحبة للتداول والتعامل والاستثمار بأسوق الخيارات

(Option Holder) حق الخيار:

11.1.1 يحافظ المستثمر بخطر خسارة كامل المبلغ الذي دفعه لشراء حق الخيار (العلاوة) خلال وقت من الزمن قليل نسبياً. هذا الخطير يعكس حقيقة حقوق الخيارات كونها أصول تتراكم بمرور الزمن (Wasting Assets).

11.1.2 يكون المستثمر عرضة لخطر خسارة كبيرة إذا تحرك الأصل بموجب حق الخيار (السهم و/أو الأسهم و/أو المؤشر و/أو أي ورقة مالية يقوم بالتداول بحقوق خياراتها) بشكل معاكس لما توقعه عند إنشائه للمركز الطويل من حقوق الخيار.

11.1.3 المستثمر الذي لا يقوم ببيع خياراته بالسوق (إغلاق مركزه الطويل) أو لا يقوم التنفيذ الفعلي (Exercise) لخياراته قبل تاريخ استحقاقها، فإنه بالضرورة سوف يفقد كامل استثماره بهذه الخيارات.

11.1.4 كلما كانت حقوق الخيارات أكثر خارج سعر التنفيذ (Out-of-the-Money) وكلما قل الوقت (الזמן) المتبقى لتاريخ الاستحقاق، كلما تعاظم الخطير لأن يفقد المستثمر كل أو جزءاً من استثماره بحقوق الخيارات.

11.1.5 إن شروط التنفيذ الفعلي (Exercise) لحقوق الخيارات قد تخلق أخطار محددة على المستثمر. فإذا كانت حقوق الخيارات المشترأة ليست ذات طابع التنفيذ الفعلي التلقائي (Automatic Exercise Feature)، فإنه على المستثمر الراغب بالتنفيذ الفعلي لخياراته التأكد من القيام بكافة إجراءات التنفيذ الفعلي بالوقت المناسب. وعليه فإذا رغب المستثمر بالتنفيذ الفعلي (Exercise) لمركزه من حق الخيار، سواء بتنفيذ شراء السهم و/أو الأسهم إذا كان مركزه هو خيار حق الشراء (Call Option) أو بتنفيذ بيع السهم و/أو الأسهم إذا كان مركزه هو خيار حق البيع (Put Option)، فعليه أن قوم بكلفة إجراءات وتعليمات التنفيذ الفعلي بالوقت المناسب والكافي وذلك بالتقديم للبنك خطياً بطلب التنفيذ الفعلي قبل الـ Cut-Off Time دون أدنى مسؤولية على الشركة.

11.1.6 إذا كان مركز المستثمر المفتوح من حقوق الخيارات داخل سعر التنفيذ (In-the-Money) - عند اقتراب تاريخ الاستحقاق - (إن رغب) المستثمر يتجنب إمكانية التنفيذ الفعلي لمراكزه المفتوحة من حقوق الخيارات، فإن عليه أن يقوم بإغلاق هذه المراكز قبل تاريخ استحقاقها أو أن يتقدم للبنك (بالوقت المناسب والكافي - قبل الـ Cut-Off time) بطلب خطي لوقف التنفيذ الفعلي لخياراته التي تكون داخل سعر التنفيذ (In-the-Money) والتي تكون ذات طابع التنفيذ الفعلي التلقائي (Automatic Exercise Feature)، وبدورها تقوم الشركة بنقل هذا الطلب للوسطاء.

11.1.7 لأسباب وظروف متصلة بالأسواق العالمية فقد يتم وقف تداول (Halted) الأصل (السهم و/أو الأسهم و/أو المؤشر و/أو أي ورقة مالية أقوم بالتداول بحقوق خياراتها) موضع حق الشراء، وبالتالي فسوف يتم وقف التداول بحقوق الخيارات المرتبطة بالأصل الموقوف عن التداول. وبظروف كهذه فإن المستثمر قد لا يستطيع إغلاق مركزه المفتوح أو إجراء التنفيذ الفعلي عليه إلا عند عودة تداول الأصل الموقوف.

(Option Writer) حق الخيار:

11.2.1 يكون المستثمر عرضة للتنفيذ الإلزامي (Assignment) لكل أو لجزء من مركزه القصير بأي وقت بعد إنشاء (فتحة) لمركزه وحتى تاريخ استحقاق الخيار ما لم يتم بإغلاق مراكزه المفتوحة بعملية إغلاق معاكسة يشتري بموجها الخيارات التي باعها أبتداء.

11.2.2 قد يتم التنفيذ الإلزامي على مركز المستثمر دون إعلامه إلا بعد يوم أو أكثر من تاريخ التنفيذ الإلزامي. وفي حال تم التنفيذ الإلزامي على مركز المستثمر فإنه لا يستطيع إغلاق هذا المركز (إذا استلم المستثمر أو لم يستلم إشعار التنفيذ الإلزامي)، وأي محاولة من قبل المستثمر لشراء حق الخيار بقصد إغلاق مركزه المفتوح سوف تعامل كحركة شراء بقصد فتح مركز جديد.

11.2.3 إن المستثمر المصدر (البائع) لحق الشراء المغطى (Covered Call Writing) قد يفقد فرصة الاستفادة من ارتفاع قيمة (سعر) الأصل موضع حق الخيار فوق سعر التنفيذ. حيث أن مصدر (بائع) حق الشراء المغطى (ومقابل قبضة للعلاوة) قد تخلى عن فرصة الربح من ارتفاع قيمة الأصل موضع حق الخيار فوق سعر التنفيذ. وإذا ما تم التنفيذ الإلزامي على مركز المستثمر بهذا النوع من الخيارات فإن صافي ربحه (عائداته) الناتج عن بيع الأصل موضع حق الخيار قد يكون أقل بكثير من سعر السوق السائد.

11.2.4 إن المستثمر المصدر (البائع) لحق الشراء المغطى (Covered Call Writing) قد يكون عرضة لمخاطر انخفاض قيمة (سعر) الأصل موضع حق الخيار.

11.2.5 إن المستثمر المصدر (البائع) لحق البيع المغطى (Cash Secured Put) قد يكون عرضة لخطر الخسارة إذا ما انخفضت قيمة (سعر) الأصل موضع حق الخيار إلى ما دون (تحت) سعر التنفيذ، وهذه الخسارة قد تكون كبيرة إن كان الانخفاض (سعر الأصل) كبيراً.

11.2.6 إذا لم يتتوفر سوق تداول لأحد الخيارات، وأولم يتمكن المستثمر من إغلاق مركزه القصير، فإن الالتزام سوف يبقى قائماً على المستثمر المصدر لحقوق الخيار حتى تاريخ الاستحقاق أو حتى التنفيذ الفعلي على مركزه القصير.

11.2.7 لأسباب وظروف متصلة بالأسواق العالمية فقد يتم وقف تداول (Halted) الأصل (السهم / أو الأسهم / أو المؤشر / أو أي ورقة مالية أقوم بالتداول بحقوق خياراتها) موضع حق الخيار، وبالتالي فسوف يتم وقف التداول بحقوق الخيارات المرتبطة بالأصل الموقوف عن التداول. وبطوف كهذه فإن المستثمر قد لا يستطيع إغلاق مركزه المفتوح إلا عند عودة تداول الأصل الموقوف.

12. إن الاستثمار والتداول بمراكز الخيار المركبة (Spreads & Straddles) ومنها Combinations وأكبر تعقيداً من شراء أو بيع حق خيار منفرد. وعليه وكما هو الحال مع كافة الاستثمارات بحق الخيار، يعلم المستثمر بأنه يملك الوقت اللازم والكافى بأن يستشير ويرجع إلى من له خبرة ومعرفة بالأخطر والعوائد المحتملة لمركز الخيار المركبة بظل طروف السوق المختلفة. كما وإن على المستثمر الذي يفكر في الدخول باستراتيجيات تتضمن مراكز خيار مركبة أن يقدر ويميز ويطلع على العديد من المخاطر الإضافية المصاحبة لهذا النوع من المراكز، ومنها:

12.1 يعي ويدرك المستثمر أنه قد يكون مستحيلاً في بعض الأوقات، ويتبع لأسباب وظروف متصلة بالأسواق العالمية، أن يقوم بتنفيذ عمليات بيع وشراء حقوق الخيار المكونة لمركز المركب بنفس الوقت.

12.2 يعي ويدرك المستثمر أن هناك صعوبة قد تنت جراء محاولة التنفيذ المتزامن لشراء أو بيع طرفين أو أكثر من أطراف المركز المركب بالسعر المطلوب أو المحدد مسبقاً من قبله.

12.3 يعي ويدرك المستثمر احتمالية حدوث خسارة لكلا الأطراف المكونة لمركز الخيار المركب.

12.4 يعي ويدرك المستثمر أنه قد يزداد الخطر عليه نتيجة لقيمة بتنفيذ الفعلي أو إغلاق أحد الأطراف المكونة لمركز الخيار المركب.

12.5 يعي ويدرك المستثمر أن عمولات مراكز الخيار المركبة تكون مهمة وذات شأن للمستثمر، حيث أن عمولات هذه المراكز تتحسب على كل طرف مكون لمركز الخيار المركب.

12.6 يعي ويدرك المستثمر بمتراكز الخيار المركبة أمريكا الشكل Assigned American-Style Options بأنه قد يكون عرضة لتنفيذ الفعلي الإلزامي لأحد أطراف مركبه بأى وقت طالماً كان مركزه من حقوق الخيار المفتوحة، وحدث التنفيذ الفعلي الإلزامي قد يغير بشكل كبير من درجة المخاطر التي قد تقع على المستثمر، وكذلك يؤدي إلى إنهاء وأ/أ تغير شكل مركزه من الخيار المركب.

12.7 هناك مخاطر إضافية لمركز الخيار المركبة إذا كانت ذات نوع التنفيذ التقدي Cash-Settled Options والتي يكون عندها الأصل موضع حق الخيار هو مؤشر American-Style Index Options. حيث أن المستثمر قد يكون عرضة لمخاطر منها أنه بالوقت الذي يستلم إشعار التنفيذ الفعلي الإلزامي على طرف المركز الذي ي Abuse (المراكز القصيرة Short Option Leg) فإن قيمة المؤشر موضع حق الخيار قد تتغير صعوداً أو هبوطاً بعكس رغباته وتوقعاته. وبالتالي فإن قيام العميل بإتمام التنفيذ الفعلي Exercise على طرف المركز الذي اشتراه (المراكز الطويل Long Option Leg)، قد لا يتيح عنه الحصولة التقنية لتفعيلية ما ترتقب عليه من التزامات نقدية جراء التنفيذ الفعلي الإلزامي على مركزه القصير.

12.8 12.8 يعي ويدرك المستثمر توخي الحذر، حيث أن وجود المركز الطويل Long Option Leg قد يتطلب إنشاء مركب الذي ي abuse على السهم موضوع التنفيذ يوم عمل واحد وأ/أ تمويل (توفر قدرة نقدية) لشراء مركز طويل من السهم موضع التنفيذ يوم واحد، وذلك بسبب تأخير إعلام (إشعار) المستثمر بحدث التنفيذ الإلزامي على مركزه القصير.

12.9 يجيء على المستثمر توخي الحذر الحالات التي تؤثر على السهم كالاندماج أو الهيكلة أو توزيع للعوائد أو غيره Restructuring or capitalization (events, such as for example a merger, takeover, Spin-Off or special dividend للخيارات.

12.10 يعي ويدرك المستثمر أنه إذا قام بالاحتفاظ بمركزه ككل حتى تاريخ الاستحقاق، فسوف يترتب عليه مخاطر إضافية. إن المستثمر لا يمكنه أن يعلم ويتأنّد من حدوث أو عدم حدوث تنفيذ إلزامي على مركزه القصير من حق الخيار Short Option Leg إلا يوم العمل التالي الذي يلي يوم انتهاء تاريخ الاستحقاق، وهذا يشكل خطر على المستثمر. ويكون الموقف أكثر خطورة إذا كان السهم / الأصل موضع حق الخيار يتناول أعلى بقليل أو أدنى بقليل من سعر تنفيذ مركزه القصير من حق الخيار، وعندها توقع المستثمر الخامنطى قد ي تكون مكلفاً. وهناك طريقتين قد تمكن المستثمر من مواجهة هذا الموقف: فيما أن يقوم بإغلاق مركزه المركب مبكراً قبل تاريخ الاستحقاق، أو أن يكون مستعداً لأى من النتائج يوم العمل الذي يلي يوم الاستحقاق. عموماً، فإنه من الضروري أن يقوم المستثمر، وعلى مسؤولية الشخصية دون أدنى مسؤولية على الشركة وموظفيها، بمراقبة السهم / الأصل موضع حق الخيار وخاصة بأخر يوم لتناول الخيار.

12.11 يعي ويدرك المستثمر أنه إنشاء / فتح مركز خيارات مركب كوحدة واحدة بعملية واحدة (الناتج الصافي مدين أو دائن)، فإنه يمكنه كذلك إغلاق مركزه من الخيارات المركبة كوحدة واحدة بعملية واحدة على أسواق الخيارات إذا كان لها قيمة. وهذا عادة ما يحدث، حيث يقوم المستثمر بإغلاق مركزه قبل تاريخ الاستحقاق بغضون وقف الخسائر أو جني الأرباح، وكذلك بغرض تجنب الخطر أو الأخطار التي قد تنتج إذا ما أتيقنت المستثمر المركز المركب مفتوحاً لن تاريخ الاستحقاق.

12.12 يعي ويدرك المستثمر أن مراكز الخيار المركبة والاستراتيجيات المختلفة مثل اس Spreads أو مراكز الخيارات القصيرة والمفطاة بالكامل بمتراكز خيارات Fully Collateralized طولية Margin Regulations & Agreements، كما وأن وسيلة التفعيل المناسبة قد تختلف من وسيط لآخر / أو من سوق لأخر تبعاً لقوانين المتاجرة بالهامش، كما وأن وسيلة التفعيل المناسبة لعقود الخيارات القصيرة بأنواعها حسب ما تراه الشركة مناسباً قبل السماح للمستثمر باخذ / فتح مراكز خيارات قصيرة.

12.13 يعي ويدرك المستثمر أنه لا يحق له التصرف، سواء من بيع أو نقل ملكية أو رهن مركزه الطويل من حق الخيار Long Option Leg، إذا كان هذا المركز هو أحد الأطراف المكونة لمركز الخيار المركب، وذلك خلال الفترة من تاريخ إصداره لهذا الحق وحتى تاريخ انتهاءه، بحيث يصبح هذا المركز الطويل ممحواً لدى الشركة (بحفظة العميل لدى الشركة وأدى أي وسيط معتمد لدى الشركة) خلال هذه المدة وذلك لإمكانية أن يتم التنفيذ الإلزامي لمركزه القصير من حق الخيار Short Option Leg، ويفرج عن هذا المركز الطويل عندما يقوم المستثمر بإغلاق مركزه المركب كل (أى إغلاق كافة أطرافه بنفس الوقت) أو عندما يقوم المستثمر بإغلاق مركزه القصير (أحد الأطراف المكونة لمركز المركب) بعملية معاكس (Offsetting Buy of an Identical Option) يشتري بموجتها الحق الذي ي Abuse (أي وسيط معتمد لدى الشركة) وذلك ببيع أو شراء عقود الخيارات يجب على المستثمر وبناء على مسؤوليته الشخصية أن يستلم ويقرأ نسخة من الكتب المعنون "Characteristics and Risks of Standardized Options" لعام 1994 والملاحقات من عام 1997 وحتى تاريخه، والذي يشرح خصائص ومخاطر التداول بحقوق الخيارات، والمنشور من قبل Options Clearing Corporation.

13. إن الاستثمار والتداول بعقود حقوق الخيارات تتضمن مخاطر وقد لا تكون مناسبة للمستثمرين الذين لا يملكون معرفة ودراية كاملة بطيبيتها ومخاطرها. وقبل الدخول في أي عملية بيع أو شراء عقود الخيارات يجب على المستثمر وبناء على مسؤوليته الشخصية أن يستلم ويقرأ نسخة من الكتب المعنون "Characteristics and Risks of Standardized Options" لعام 1994 والملاحقات من عام 1997 وحتى تاريخه، والذي يشرح خصائص ومخاطر التداول بحقوق الخيارات، والمنشور من قبل Options Clearing Corporation.

Options Information Form – Individual & Corporate Account
PERSONAL AND FINANCIAL DATA FURNISHED BY CLIENT

Account Number:	Nat. No.:	Phone No.:			
Account Title:	Date Of Birth:	Marital Status:			
Street Address:					
City:	Country:	P.O.box:			
Employers Name:		Position:	Business Phone No:		
Client's Approximate Annual Earnings		Investment Objectives			
<input type="checkbox"/> Below \$25,000 - State Amount: <input type="checkbox"/> \$25,000 - \$50,000 <input type="checkbox"/> \$50,000 - \$100,000 Over \$100,000		<input type="checkbox"/> Income <input type="checkbox"/> Hedging <input type="checkbox"/> Speculation	Type Of Option Trading Desired <input type="checkbox"/> Buy Calls <input type="checkbox"/> Write Calls <input type="checkbox"/> Covered <input type="checkbox"/> Uncovered	Equity <input type="checkbox"/> Buy Puts <input type="checkbox"/> Write Puts <input type="checkbox"/> Covered <input type="checkbox"/> Uncovered	Index <input type="checkbox"/> Spreads <input type="checkbox"/> Combination <small>(Straddles, Etc.)</small>
Client's:	Cash/Cash Equivlent:	List Previous Accounts With Other Firms			
Liquid:	Marketable Securities:	1. 2.			
Assets In \$:	1) Total Liquid Assets: 2) Other Assets:				
Total Of 1 + 2 Minus Total Liabilities:	Net Worth In \$:				
Required Documents		Check All Investment Experiences That Apply			
<input type="checkbox"/> Characteristics And Risks Of Standardized Options" Provided To Client	Date: / /	<input type="checkbox"/> Equity Options Yrs	<input type="checkbox"/> Stock Index Yrs
<input type="checkbox"/> Options General Education And Information Bulletin Provided To Client	Date: / /	<input type="checkbox"/> Index Options Yrs	<input type="checkbox"/> Stocks Yrs
<input type="checkbox"/> Others		<input type="checkbox"/> Other (Specify) Yrs.
		Prior Trading Activity			
		<input type="checkbox"/> Seldom	<input type="checkbox"/> Moderate	<input type="checkbox"/> Active	
Client Signature:				Date: / / 20	
To Be Completed By Head Of Unit / Manager / Agm Prior To Option Trading					
Declarations			Approvals		
Approved For Option Trading As Follows:		Equity	Index	Account Executive Signature:	
1- Buy Calls		<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	Date: / /	
2- Buy Puts		<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	Head Of Unit Signature:	
3- Write Covered Calls		<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	Date: / /	
4- Write Uncovered Calls		<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	Head Of Department Signature:	
5- Write Covered Puts		<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	Date: / /	
6- Write Uncovered Puts		<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
7- Spreads		<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
8- Combinations, Straddles, Ets.		<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		

ملحق رقم 2 (النشرة الإرشادية)

"النشرة الإرشادية الصادرة عن هيئة الأوراق المالية والملحقة باتفاقيات العملاء المتعاملين في البورصات الأجنبية"

تهدف هذه النشرة عزيزي المستثمر إلى تعريفك بالتعامل في البورصات الأجنبية والمخاطر المتعلقة بها لذا احرص على قراءة هذه النشرة الإرشادية بتمعن قبل إقدامك على خطوة التعامل في البورصات الأجنبية عند إبرام الاتفاقية حيث تعتبر جزءاً منها وذلك تحت طائلة بطلان الاتفاقية

ما هو التعامل في البورصات الأجنبية؟

يقصد بالتعامل في البورصات الأجنبية جميع التعاملات التي تتم في البورصات الأجنبية وتعني بالبورصات الأجنبية جميع البورصات التي تقع خارج حدود المملكة الأردنية الهاشمية والخاضعة لجهة رقابية مماثلة لهيئة الأوراق المالية ومعتمدة في بلدانها.

قبل أن تتخذ عزيزي المستثمر قرار التعامل في البورصات الأجنبية لابد أن تعرف ما يلي:

1. إن السندي القانوني الناظم لتعاملك من خلال شركات الخدمات المالية في البورصات الأجنبية هو قانون تنظيم التعامل في البورصات الأجنبية وكذلك تعليمات تنظيم تعامل شركات الخدمات المالية بالبورصات الأجنبية سارية المفعول وكلاهما منشور على موقع الهيئة الإلكتروني www.jsc.go.jo فعليك الاطلاع عليهما.

2. عليك التأكد من أن شركتك التي ترغب بالتعامل من خلالها مرخصة من قبل هيئة الأوراق المالية لممارسة هذا النشاط.

3. تنظيم العلاقة بينك وبين شركتك اتفاقية، والتي يجب قراءتها جيداً ومناقشة بنودها قبل التوقيع عليها لأنها تعتبر ملزمة لك.

4. ليست جميع البورصات الأجنبية يمكن التعامل معها من خلال شركتك حيث يجب أن تكون خاضعة لجهات رقابية مماثلة لهيئة الأوراق المالية ومعتمدة في بلدانها.

5. عليك أن تعلم بأن التعاملات في البورصات الأجنبية لن تسجل باسمك مباشرة وعليك التأكد من آلية التسجيل وإن أي عمليات حجوزات أو رهونات قد تطال هذه التعاملات ليست مسؤولة هيئه الأوراق المالية.

6. عليك أن تعلم أن الذمم الدائنة والناتجة عن تعاملاتك الأجنبية لن تودع خارجياً باسمك مباشرة وأنك تقر وتوافق على تجاوز مدة التسوية حيث قد تبقى هذه الذمم لمدة شهر وأن أي عمليات حجوزات أو رهونات قد تطال هذه الأموال ليست مسؤولة هيئه الأوراق المالية.

7. تأكيد من حصولك على نسخة من اتفاقية مترجمة للغة العربية تتعلق بالتعامل الخاص بك مع البورصات الأجنبية وملحقها.

8. عليك أن تعلم أن هناك مخاطر إضافية تتعلق بموضوع التعاملات في البورصات الأجنبية وملحقها منها على سبيل المثال لا الحصر:

- مخاطر إفلات الوسيط الخارجي.
- مخاطر أسعار الصرف.
- مخاطر إنقطاع وسائل الاتصال.
- مخاطر سياسية وتشريعية تعنى بتلك الأسواق.

9. تأكيد وتحقق من كافة العمليات والأوامر بشكل دوري حتى تساعد هيئة الأوراق المالية عند حدوث أي تجاوزات من قبل شركة الخدمات المالية المرخصة من قبلها.

10. التأكيد من كافة العمولات والرسوم التي سيتم استيفائها منك مقابل تعاملاتك على أن تكون موثقة ضمن اتفاقية التعامل أو ملحقها.

11. التأكيد من معرفتك التامة بإجراءات الشركة في عمليات السحب والإيداع والتحقق من تنفيذها أولاً بأول.

عزيزي المستثمر:

على الرغم من ارتفاع المخاطر في مثل هذا النوع من التعاملات إلا إن هيئة الأوراق المالية إرتأت أن يتم تنظيمه قدر المستطاع من خلال شركات خدمات مالية مرخصة من قبلها خوفاً من وقوع المستثمرين ضحايا شركات وأشخاص وهميين وعليه تأكيد عزيزي المستثمر من ارتفاع مخاطر تعاملاتك خارج السوق المحلي وتأكيد من قراءة كافة الوثائق الخاصة بفتح حسابك.

..... توقيع العميل:

بالإشارة إلى اتفاقية التعامل في البورصات المحلية والأجنبية /أو اتفاقية إدارة الاستثمار في البورصات الأجنبية الموقعة من قبلني أنا أقر بأنني مستثمر مؤهل وأنني على دراية كاملة بطبيعة ومخاطر كافة الأوراق المالية التي يتم الاستثمار بها وعلى دراية بالأخطار والخسائر المالية التي قد تنجم جراء التعامل والتداول في البورصات الأجنبية أو الأعمال الاستثمارية أو الخدمات الاستثمارية التي قد تتبثق عن هذه الاتفاقية. وهذه الأخطار تشمل إمكانية تعرض الاستثمارات إلى تقلبات حادة في الأسعار مما يتسبب في إحداث خسائر فادحة. وبالتالي، فإنه بموجب هذه الاتفاقية أقر وأعي وأدرك بأن الخسائر الناتجة عن عمليات بيع أو شراء أو نقل الأوراق المالية من أسهم ووحدات استثمارية وعقود حقوق خيارات وعقود مستقبلية وغيرها قد تكون فادحة. كما أنني أدرك أنه في ظل ظروف معينة للسوق يصعب وربما يستحيل تصفيية (إغلاق) مركز مالي ما بهدف وقف الخسائر. وأقر وأعي بتحملني مسؤولية كافة المخاطر والخسائر الناجمة عن القرارات الاستثمارية وأعفي الشركة من تبعه الخسائر والأضرار الناتجة عن هذه المخاطر. وقامت الشركة بتبييني بأن الاستثمار والتداول بالأسهم والوحدات الاستثمارية وبالمشتقات المالية كحقوق الخيارات والعقود المستقبلية تتضمن مخاطر وقد لا تكون مناسبة للعملاء الذين لا يملكون معرفة ودراسة كاملة بطبيعتها ومخاطرها. وأنني قد اطلعت على كافة بنودها وعلى تعليمات تنظيم أعمال شركات الخدمات المالية في البورصات الأجنبية والنشرة الإرشادية والصادرتين عن هيئة الأوراق المالية، كما أنني ألتزم بأي تعديلات قد تطرأ عليها من قبل مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية وتوفيق أوضاعي طبقاً لذلك.

وأفows شركـة المال الأردنـي للاستثـمار والوسـاطـة المـالـية بموجـب هـذا الـكتـاب تـفوـيـضاً نـهـائـياً غـير قـابل للـنقـض أو الرـجـوع إلا بـاتفاق الـطـرفـين.

ملحق رقم 3 (تفويض خطي لإجراء عمليات التفاصيص)

التاريخ: / /

السادة شركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية ذ.م.م. المحترمين

الموضوع: تفويض خطي

أنا الموقع أدناه أفوضكم تفويض قطعي
بإجراء المقاصلة بين حسابي لديكم رقم (.....) في السوق المحلي
(حساب السوق المحلي) وحسابي لديكم رقم (.....) في الأسواق
(الإقليمية (حساب الأسواق الإقليمية)، وحسابي لديكم رقم (.....) في
الأسواق الدولية (حساب الأسواق الدولية) وأفوضكم تفويضاً مستمراً بإجراء المناقلة من حساب السوق المحلي إلى
حساب السوق الدولي وقيد أية مبالغ تستحق لكم نتيجة تعاملني في حساب السوق الدولي على حساب السوق المحلي
وذلك في الوقت الذي ترونوه مناسباً، كما وأسقط حقي بالطعن بصحة هذا التفويض و/أو الرجوع عنه.

ملحق رقم 4 (تفويض خطي للقيد على حسابي لدى بنك المال الأردني)

تفويض

السادة شركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية المحترمين،“

تحية وبعد،

أنا الموقع أدناه أفوضكم تفويضا مطلقا غير قابل للنقض و/أو الرجوع عنه و/أو الإلغاء أن تقيدوا علي/إلى حسابي/حسابنا لدى بنك المال الأردني رقم أثمان الأوراق المالية أو أية مبالغ تترتب علينا/إلينا لديكم بموجب أي شهادة أو وثيقة أو مطالبة أو فاتورة أو كشف حساب يصدر من قبلكم بناء على تنفيذكم لأوامرني خطيا أو شفهيا أو هاتفيا أو بواسطة الفاكس سواء قمتم بتنفيذ هذا التعامل جزئيا و /أو كليا بالوساطة مباشرة أو قمتم بتنفيذه عن طريق أي طرف آخر أو كنتم الطرف الآخر فيه تبقى هذه التعليمات سارية المفعول ودون أية مسؤولية عليكم.
وتفصيلوا بقبول فائق الاحترام،

ملحق رقم 5 (شروط فتح حساب التعامل بالأوراق المالية)

1. مع موافاة كل ما سبق، تتم إدارة الحساب ويجري السحب منه حسب تعليمات العميل بعد موافقة الشركة.
2. تقيد في الحساب جميع المبالغ التي يدفعها العميل أو أي طرف ثالث فيه أو التي تحصلها شركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية للعميل وذلك فيما يتعلق بالتعامل بالأوراق المالية. حيث يقتيد في الحساب أثمان الأوراق المالية التي يعطي العميل أمراً ببيعها لشركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية أما خطياً أو شفهياً أو بواسطة الفاكس أو من خلال منصة التداول الإلكترونية.
3. يحق لشركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية أن تقيد على الحساب أثمان الأوراق المالية المشتراء بناءً على تنفيذ شركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية لأوامر العميل الخطية أو الهاتفية أو بواسطة الفاكس أو أي مبلغ ترتب في ذمة العميل بخصوص أي شهادة أو وثيقة أو مطالبة أو فاتورة أو كشف حساب صادر عن شركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية نتيجة /أو بناءً على تنفيذه لأوامر العميل الخطية أو الشفهية أو هاتفية أو بواسطة الفاكس أو من خلال منصة التداول الإلكترونية سواء قامت بتنفيذ أوامر العميل جزئياً /أو كلياً بالوساطة أو مباشرة أو عن طريق أي طرف ثالث، أو كانت هي الطرف الآخر في العملية.
4. لا تدفع شركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية أي فوائد على رصيد الحساب الدائن ويتنازل العميل نهائياً عن المطالبة بأية فائدة عن المبالغ المودعة في الحساب.
5. في حالة وجود أكثر من حساب واحد باسم العميل لدى الشركة أو أي من مكاتبها وفروعها، تعتبر كافة هذه الحسابات ضمانة لبعضها البعض ويحق لشركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية الانتفاع بأرصتها واجراء التفاصص فيما بينها لتسديد أي رصيد مدين في أي واحد أو أكثر منها أو أي مبالغ أخرى تستحق للشركة.
6. لا يسمح للعميل السحب على المكتشوف من الحساب، دون الاجحاف بذلك فإذا سمحت شركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية للعميل في أي وقت أن يسحب على المكتشوف من الحساب أو أن يصبح رصيد الحساب مديناً، فيحق لشركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية أن تحسب فائدة على الرصيد المدين على أساس أعلى سعر فائدة لحسابات الجاري مدين لدى البنك بالإضافة للعمولة المقررة من وقت لآخر حسب ما تراه الشركة مناسباً ويكون للشركة الحق في المطالبة في أي وقت بتتسديد قيمة الرصيد المدين مع الفوائد والعمولات ويعهد العميل بدفع هذه المبالغ بالحال لدى أول طلب منه.
7. يحق لشركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية ان تقيد على الحساب نفقات مسک وإدارة الحساب حسب الاسس المتبعة لديها وحسب ما تراه مناسباً في تقدير هذه النفقات وذلك بالإضافة إلى أي نفقات أخرى مهما كان نوعها.
8. يحق لشركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية في أي وقت حسب خياراتها المطلقة وبدون الحاجة لإشعار العميل ايقاف حركة الحساب /أو اغلاق الحساب وادارة الأسهم لمراكز الایداع /أو الطلب من العميل القيام بالحال بسداد كامل المبالغ المستحقة على العميل للشركة من رصيد مدين وفوائد وعمولات وأي تكاليف ومصاريف ونفقات أخرى.
9. ترسل شركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية للعميل في الاوقات المتبعة لديها كشف برصيد وحركة الحساب إلى عنوان العميل المبين اعلاه أو أي عنوان آخر يعلم العميل الشركة به خطياً، ويتوجب على العميل اشعار الشركة خطياً بأي اعتراضات على كشف الحساب خلال المدة المذكورة وبخلاف ذلك يعتبر العميل مقرراً بصحة الكشف.
- 10.تعهد بالالتزام بقانون الأوراق المالية و كافة الانظمة و التعليمات الصادرة بمقتضاه و افواض شركة المال الاردني بالاستعلام عنني و بصورة مستمرة لدى مركبة اخطار هيئة الأوراق المالية.
- 11.في حال وقوع نزاع او خلاف بشأن الحساب فتطبق عليه القوانين السارية المفعول عندئذ في المملكة الأردنية الهاشمية ويكون لمحاكم عمان وحدها صلاحية الفصل فيه، وبالرغم من ذلك يحق للشركة مقاضاة العميل أمام أي محكمة أخرى حسب اختيار الشركة ولا يحق للعميل الاعتراض على صلاحيتها.

**إقرار الفريق الثاني (العميل)
يقر الفريق الثاني بما يلي:**

1. بأنه/أنهم المستفيد/المستفيدين الحقيقي من الحساب وليس أي جهة أخرى متعهداً/متعهددين تجاهكم بتحمل أي مسؤولية قانونية قد تترتب في حال أن ثبت عكس ذلك مستقبلاً
 2. بأنه إطلع ووافق/إطاعنا ووافقنا على كافة الشروط والأحكام الواردة بهذه الاتفاقية
 3. بأنه إطلع ووافق/إطاعنا ووافقنا على جداول العمولات الواردة ضمن البند (4) من الجزء الأول "الأحكام المتعلقة بالبورصة المحلية" من هذه الاتفاقية والواردة ضمن الملحق رقم (6) من هذه الاتفاقية
 4. بأنه إطلع/إطاعنا على "النشرة الإرشادية الصادرة عن هيئة الأوراق المالية والملحقة باتفاقيات العملاء المتعاملين في البورصات الأجنبية" والمرفقة تحت الملحق رقم (2) في هذه الاتفاقية
 5. بأنه إطلع ووافق/إطاعنا ووافقنا على التفويض الخطى لإجراء عمليات التفاصيل الوارد في الملحق رقم (3) من هذه الاتفاقية.
 6. بأنه إطلع ووافق/إطاعنا ووافقنا على التفويض الخطى للقيد على حسابي/حسابنا لدى بنك المال الأردني الوارد في الملحق رقم (4) من هذه الاتفاقية.
 7. بأنه اطلع/إطاعنا على نسخة من النشرة التعريفية لحقوق الخيارات (Options)، كذلك نسخة من الكتيب المعنون "Characteristics and Risks of Standardized Options" لعام 2021، والمعرف باسم (ODD) Options Disclosure Document.
- يمكن الحصول على نسخ من هذه الوثيقة عبر الموقع الإلكتروني التالي:
- <https://www.theocc.com/getmedia/a151a9ae-d7844-a15-bdeb-23a029f50b70/riskstoc.pdf>
8. بأنه يقر/نقر بأن المعلومات الواردة في طلب فتح الحساب من هذه الاتفاقية صحيحة وصادقة وكاملة وألتزم/لتزم على إبلاغ شركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية كتابياً في حال حدوث أي تغيير في التفاصيل المقدمة في هذه الاستئمارة وأؤكد/نؤكّد بأنني/بانا فهمت/فهمنا وقبلت/قبلنا شروط وأحكام الشركة العامة لفتح الحساب، ووافق/نوافق على الالتزام بكافة بنودها وبنود هذا الطلب. وأن هذه الشروط والأحكام العامة سوف تسري على كافة حساباتي/حساباتنا لدى شركة المال الأردني.
 9. يقر العميل بأنه قدقرأ واستوعب جميع ما جاء بهذه الاتفاقية وبكل أجزائها وأحكامها العامة والخاصة وبكل تفاصيلها ومخاطرها ولللاحقة وأن هذه الاتفاقية تتكون من (ثمانية عشر) صفحة ويتعبر التوقيع على الصفحة الأخيرة من قبل اطرافها توقيعاً على جميع صفحاتها.

.....
اسم العميل:

/ / إشهاداً على ذلك فقد وقع فرقاء هذه الاتفاقية في هذا اليوم الموافق

الفريق الثاني (العميل)

الفريق الأول (الشركة)